مجلس الأمن

السنة الثالثة والستون

مؤقت

الجلسة **٥٨٨١ (الاستئناف ١)**

الأربعاء، ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، الساعة ١٥/٠٠

نيويورك

الرئيس:	السيد سانغكو/السيد كومالو	(جنوب أفريقيا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد سافرونكوف
	إندونيسيا	السيد نتاليغاوا
	إيطاليا	السيد مانتوفاني
	بلجيكا	السيد بل
	بنما	السيد سويسكم
	بوركينا فاسو	السيد تندربيوغو
	الجماهيرية العربية الليبية	السيد الدباشي
	الصين	السيدة سونغ دانهوي
	فرنسا	السيد باديرو – غافاري
	فييت نام	السيدة نغوين ثي ثان ها
	كرواتيا	السيد موتفدجيتش
	كوستاريكا	السيد أوربينا
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السيد إثرنغتون
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد ديلورنتس

جدول الأعمال

الأسلحة الصغيرة

تقرير الأمين العام (S/2008/258)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A.

استؤنفت الجلسة الساعة ١٥:٠٥

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلغ المجلس بأنني تلقيت رسالتين من ممثلي كولومبيا والجمهورية العربية السورية يطلبان فيهما دعوتهما إلى الاشتراك في النظر في البند المدرج في جدول أعمال المجلس. ووفقا للممارسة المتبعة، أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة هذين الممثلين إلى الاشتراك في النظر في البند، دون أن يكون لهما حق التصويت، وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

بناء على دعوة من الرئيس، شغل ممثلا البلدين المذكورين آنفا المقعدين المخصصين لهما في قاعة المجلس.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أذكر جميع المتكلمين، وكما ذُكر صباح اليوم، بألا تزيد بياناتهم على خمس دقائق لتمكين المجلس من أداء عمله بسرعة. وأرجو من الوفود التي لديها بيانات طويلة أن تتفضل بتعميم النصوص المطبوعة والإدلاء ببيانات وجيزة في القاعة.

المتكلم التالي في قائمتي ممثل هولندا، وأعطيه الكلمة.

السيد ماجور (هولندا) (تكلم بالانكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على إتاحة الفرصة لوفد بلدي للمشاركة في هذه المناقشة المفتوحة. إن التطورات الأخيرة المتعلقة بشحنات أسلحة محتملة إلى زمبابوي قد أظهرت مرة أخرى مدى أهمية هذه المسألة في سياق الجمعية العامة ومجلس الأمن على حد سواء.

وبالإضافة إلى البيان الذي أدلى به ممثل سلوفينيا صباح اليوم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، أود أن أؤكد أننا نتشاطر تحليل الأمين العام للحالة الراهنة المتعلقة بمسألة الأسلحة الصغيرة. وتؤيد هولندا تأييدا كاملا التوصيات الواردة في تقريره (S/2008/258) ، ويسرنا بل يشجعنا نهجه الجديد بالنسبة لهذا الموضوع الهام. وعلى وجه الخصوص، يرحب وفد بلدي بالنهج الواسع لمعالجة هذه المسألة، وربطه ببناء القدرة والتنمية، والتركيز على تحسين التعاون بين السلطات الوطنية لإنفاذ القانون وإدراج قضايا مثل تدفقات الذخائر وسوء التحقق من المستعملين النهائيين لها.

إن المشاكل الناجمة عن انتشار الأسلحة الصغيرة ما زالت عديدة. ونحتاج إلى مواصلة بذل كل جهودنا من أجل التنفيذ الكامل لبرنامج عمل الأمم المتحدة. ونحن على ثقة من أن الاجتماع القادم للدول من الاجتماعات التي تعقدها الأمم المتحدة مرة كل سنتين سوف يدفع ويوجه العمل في مجالات التعاون الدولي، والوسم والتعقب وإدارة المخزونات والتخلص من الفوائض والسمسرة غير المشروعة.

والتوصيات التي قدمها في العام الماضي فريق خبراء الأمم المتحدة حول السمسرة غير المشروعة، والذي ترأسه أحد أبناء بلدي، السيد برينس – الذي يجلس إلى جواري – تستحق المتابعة، في حين أننا ينبغي ألا نتخلى عن طموحاتنا من أجل وضع صك قانوني. ونحتاج إلى أن نقيّم ونعيد تقييم أساليبنا للحد من انتشار الأسلحة الصغيرة في ضوء المعرفة التي اكتسبناها.

وفي السنوات الأخيرة، أصبح المجتمع الدولي أكثر وعيا بالصلة القائمة بين العنف المسلح والتنمية. ومن المفهوم بشكل متزايد أن المشاكل الناشئة عن الأسلحة الصغيرة تحتاج إلى معالجتها ليس باعتبارها قضية فنية منفصلة، بل مسألة مترسخة في إطار نهج إنمائي أوسع. والوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ١/٦٠) هي تأكيد على أعلى مستوى، لتوافق الآراء الجديد على أن الأمن والتنمية يرتبطان ارتباطا وثيقا.

ويخلف العنف المسلح أثرا كبيرا على البلدان التي تعاني منه وكثيرا ما تكون ضعيفة، لأنه يؤثر على الاقتصادات والقطاعات الصحية والديمقراطيات الوليدة، وعلى نسيج المجتمع بصفة عامة. والتعامل بشكل فعال مع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يعني الاعتراف بالطرق العديدة التي يؤثر بها العنف المسلح على المجتمع والتصرف حياله وفقا لذلك. وإذا كان المجتمع الدولي جادا في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، وأظنه كذلك، فيلزم أن نبدأ في النظر إلى ما وراء الجهود المباشرة التي ترمي إلى تحقيق تلك الأهداف وندرك أن العنف المسلح سيحول دون أي تحسن ملموس في مستويات التنمية.

وقد أوصى الأمين العام بأن نعد مؤشرات رئيسية في مجال الأسلحة الصغيرة وأن نستخدم تلك المؤشرات لتحديد مجموعة من الأهداف القابلة للقياس. وفي هذا الصدد، توصف الجهود المبذولة في إطار إعلان جنيف بشأن العنف المسلح والتنمية بأنها مشجعة. وقد بدأت الأطراف الموقعة على الإعلان، وهي تنتمي لجميع المجموعات الإقليمية، العمل بشأن قابلية القياس في مجال العنف المسلح وتفكر حاليا في إمكانية وضع ما يطلق عليه أهداف الأمن لأغراض التنمية. ويمكن أن تكون تلك الأهداف مكملة للأهداف الإنمائية للألفية، وبالتالي تسد الفجوة القائمة بين الأمن والتنمية.

ويحدونا أمل في أن ترسخ جذور الفهم للارتباط بين العنف المسلح والتنمية في كل من معايير الأمم المتحدة والعمل الدولي بشأن انتشار الأسلحة الصغيرة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل الكونغو.

السيد أوكيو (الكونغو) (تكلم بالفرنسية): من دواعي سرور وفدي الحقيقي أن يراكم يا سيدي قرب انتهاء فترة رئاستكم لمجلس الأمن ترأسون هذه الجلسة في موضوع يتسم بأهمية بالغة لنا: الأسلحة الصغيرة. واسمحوا لي أيضا بالإشارة إلى أن أهم القضايا التي تؤثر في قارتنا قد جرى نظرها من جانب المجلس والدول الأعضاء في ظل رئاستكم. وتتقدم الكونغو لكم بالشكر على ذلك وتعرب عن صادق امتنانها لوفدكم.

ومعظم الصراعات في يومنا هذا، كما يقول الأمين العام في بلاغة شديدة في تقريره الوارد في الوثيقة S/2008/258، تستخدم للقتال فيها بصفة رئيسية الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وأفريقيا، وهي أكبر مكان للتخلص من هذه الأسلحة وموطن أكبر عدد من الصراعات المسلحة، هي بدون شك أشد القارات معاناة من العواقب الضارة لتلك الآفة.

لذلك فإن هذه الجلسة، التي تنعقد قبل أسابيع قليلة من الاجتماع الثالث الذي يعقد كل سنتين لاستعراض برنامج العمل لعام ٢٠٠١ تأتي في خير توقيت. وهي تتيح للدول الأعضاء ولهذا الجهاز، المسؤول بصفة رئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين، فرصة ممتازة للنظر في حلول مناسبة للخطر الذي تمثله هذه الأسلحة في بعض أجزاء العالم.

وأود أن أعبر بأسلوبي عما قاله رجل السياسة الفرنسي العظيم، الرئيس جاك شيراك، في معرض الكلام عن خطر آخر لا يقل أهمية عن ذلك في مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ في جوهانسبرغ، بجنوب أفريقيا، حيث قال ما معناه، ما دام خطر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ملحا ومستمرا، فلا يجب أن يحوّل العالم بصره عنه. والواقعية تقتضي ذلك منا.

وكما نعلم جميعا، يقع الدور الرئيسي في مكافحة الاتجار غير المشروع بتلك الأسلحة على عاتق الدول الأعضاء. غير أن من الواضح أيضا أن الشراكات ضرورية

بنفس الدرجة في التصدي لذلك التحدي وغيره من التحديات، خاصة حين يكملها العمل المتسق من جانب الأمم المتحدة.

ويعرب وفدي عن ترحيبه بالمبادرات الكثيرة التي تتخذ على مختلف الأصعدة، بما فيها اجتماعات الخبراء التي ينظمها مكتب شؤون نزع السلاح وغيرها من الاجتماعات التي تعقد على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي. كما يسرنا التنويه بالقرار الذي اتخذته الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، وهي المنظمة دون الإقليمية التي ننتمي إليها، في الاجتماع الوزاري الخامس والعشرين للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، المعقود في سان تومي وبرينسيبي في أيار/مايو ٢٠٠٧، بوضع صك قانوني لرصد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في وسط أفريقيا ومدونة لقواعد السلوك لقوات الدفاع والأمن. ويغتنم الكونغو هذه الفرصة ليناشد شركاءنا في الجماعة أن يدعموا هذه المشاريع.

ويشير الكونغو هنا إلى أن مجلس الأمن ينبغي، كما فعل فيما يتعلق بمسائل أخرى على جدول أعماله، أن يظهر كلا من إصراره واتحاده باتخاذ تدابير فعلية لمكافحة آفة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، لما لها من عواقب لا تحصى بالنسبة لشعوبنا. والواقع أن الكلمات الاستهلالية للسيدة هانيلور هوبي، نائبة الممثل السامي لشؤون نزع السلاح، فضلا عن الفقرات ٥ و ٦ و ٧ من تقرير الأمين العام، تصف في بلاغة كافية عواقبه الطبيعية والبشرية والمادية وغيرها. لذلك من غير الضروري أن أعود إلى تناول الآثار الضارة لاستخدام تلك الأسلحة في كثير من البلدان المتورطة في صراعات.

وفي ضوء كل ما قلته من فوري، وفيما يتعلق بالأهداف التي يحق لنا العمل من أجلها إزاء الخطر الذي يشكله الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على السلام والأمن الدوليين، يود وفدي أن يعرب عن الملاحظات التالية.

أولا، ينبغي تناول مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بالتوازي مع مسألة الذخيرة في سياق وضع صك ملزم قانونا، وهو ما ندعو إليه بشدة. والواقع أن تقرير الأمين العام يشير إلى أنه ”يبدو أن أكثر من ٨٠ في المائة من تجارة الذخيرة تبقى غير مشمولة ببيانات التصدير التي يمكن التعويل عليها“ (S/2008/258، الفقرة ١٩). ومع ذلك فالذخيرة ضرورية لتشغيل تلك الأسلحة. وعليه فمن الضروري أن يتخذ إجراء مشترك وجيد التنسيق من جانب المجتمع الدولي لرصد تداول الذخيرة وتحسين إدارة المخزونات.

ثانيا، يجب أن تثار مسألة مسؤولية منتجي هذه الأسلحة فيما يتعلق بالتصدير والنقل والترخيص ووضع العلامات والتعقب. والواقع أنه بدون مشاركة المنتجين ومساعدة الدول التي يعملون فيها، لا يمكن لأي عمل يتخذه المجتمع الدولي أن يؤدي للنتائج المرغوبة، بالنظر إلى تعقيد هياكل تجارة الأسلحة ووجود العديد من السماسرة ونقاط البيع في الوقت الحاضر.

ثالثا، ينبغي أن تحظى مسألة احترام قرارات الحظر بمزيد من الاهتمام لأنه قد ثبت باستمرار أن استمرار بعض الصراعات مرتبط بالسهولة التي تحصل بها بعض الجماعات المسلحة غير القانونية على الأسلحة. ومما يزيد في ضرورة الامتثال لقرارات الحظر أنه يسمح لنا بالحد نوعا ما من قدرة الجماعات غير القانونية على إحداث الأذى، وبمنع نشوء أو عودة بعض الصراعات إلى الظهور.

ويمكن أن تمثل توصيات الأمين العام الـ ١٣ عددا مساويا من الخطوات إلى الأمام إذا ما تم تحويلها إلى قرارات

تتخذ بتوافق الآراء، بالرغم من أنها لا تصل إلى الأبعاد التي كنا نرجوها، كما بين ممثل الولايات المتحدة صباح اليوم في الإشارة إلى إصدار الشهادات. ومع تقديرنا لتأثير هذه المناقشة، نأسف لأن مجلس الأمن لم يتمكن من اتخاذ قرار بعيد المدى يتناسب مع توقعات الشعوب التي تعاني من وباء الحرب في أنحاء العالم.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل أيسلندا.

السيد هانسن (أيسلندا) (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أتكلم اليوم باسم البلدان النوردية الخمسة: الدانمرك والسويد وفنلندا والنرويج وأيسلندا.

حقيقة معروفة أن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تقتل وتبتر أطراف مئات الآلاف من الناس كل سنة، وتزرع الخوف والشعور بانعدام الأمن في النفوس وتحرف مسار الموارد التي تمس الحاجة إليها في مجالات أخرى وتعرقل جهود الانتعاش فيما بعد الصراع. إن الأمن شرط مسبق للتنمية، وإن الروابط الوثيقة بين مسائل الأمن والمشاكل الإنسانية والتنمية يجري الاعتراف بها بصورة متزايدة. لذلك أصبحت مكافحة الاتجار غير الشرعي بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه والقضاء عليه أمرا جوهريا لتحسين الأمن العالمي والإقليمي والوطني، وضروريا للتنمية الاجتماعية والاقتصادية.

اسمحوا لي أن أكرر أن البلدان النوردية الخمسة تساند تماما الجهود الرامية إلى التصدي للتحديات المرتبطة بمنظومات الدفاع الجوي المحمولة.

إن برنامج عمل الأمم المتحدة لعام ٢٠٠١ يظل الإطار العالمي لجهود التعاون المبذولة لمكافحة الأسلحة غير الشرعية. وإن البلدان النوردية الخمسة تؤيد تأييدا قاطعا التنفيذ التام للالتزامات المنصوص عليها في برنامج العمل.

ونحن، بقيامنا بذلك، ندعو إلى إقامة شراكات محسنة مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين. وندعو إلى تعاون محسن فيما بين الحكومات. ويجب على كل الأطراف ذات الصلة في أسرة الأمم المتحدة أن تقدم مساهمتها. وفي هذا الصدد، اسمحوا لي أن أكرر الأهمية التي نوليها لمجلس الأمن. مما يتسم بأهمية حيوية أن يقوم مجلس الأمن بالتصدي للتحديات التي تفرضها الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة فيما يتعلق بالأمن الإنساني. وفي هذا الصدد يجب أن ندرك تماما المضاعفات الجنسانية المترتبة على هذا التهديد. وبالمثل، فإننا نؤمن بأن لجنة بناء السلام يجب أن تأخذ في الحسبان التام تعقيدات الاضطلاع بهذه المهمة. فلن نتمكن من إحراز التقدم ما لم نستدرج المؤسسات الإقليمية إلى الانخراط في العمل. ويجب كذلك أن نقوي الشراكة مع المجتمع المدني.

البلدان النوردية الخمسة تعتزم مواصلة المساهمة في هذا المسعى المشترك. وقد عقدنا العزم على تقديم الموارد المالية، مثلما فعلنا في السنوات الأخيرة. وفي إطار الاجتماع الوزاري للبلدان النوردية – الأفريقية، عقدنا اجتماعات مع زملائنا الأفارقة في جنيف وكذلك في نيويورك لمناقشة المسائل المحددة ذات الصلة بالاتجار والانتشار غير الشرعي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ووطأتها السلبية على التنمية في أفريقيا.

ولا يسعنا السماح بفشل الاجتماع الثالث للدول الأطراف في برنامج العمل، الذي يعقد كل سنتين (الاجتماع الثالث)، مثلما حدث في المؤتمر الاستعراضي عام ٢٠٠٦. ويجب أن نبذل جهودا ترمي إلى تنظيم ناجح للاجتماع الثالث بالجمع بين الدول الأعضاء حول المسائل ذات الأولوية التي عرّفها الرئيس المكلّف للمؤتمر، ووضع توصيات لتحسين تنفيذ برنامج العمل. وهذا يتسم بأهمية حاسمة لتقوية الجهود الدولية المعنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وإن نجاح الاجتماع الثالث سيمهد

الطريق لأعمال عالمية أكثر طموحا وأكثر فعالية لمحاربة الاتجار غير الشرعي بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في السنوات المقبلة.

أولا، يجب أن نقيّم تقييما دقيقا حالة تنفيذنا لصك عام ٢٠٠٥ بشأن دمغ وتعقب الأسلحة. ومعظم البلدان بيننا كانت تفضل إبرام صك ملزم قانونا. مع ذلك، يتمثل التحدي الآن في كفالة أن تتقيد كل البلدان بهذا الصك الملزم سياسيا.

ثانيا، البلدان النوردية ما انفكت تنادي على مر السنين بتعاون دولي أكثر فعالية في تناول مسألة السمسرة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. لقد نادينا بإبرام صك دولي ضد السمسرة غير الشرعية. مع ذلك، نلاحظ أن الاجتماع الذي عقده مؤخرا فريق الخبراء الحكوميين بالأمم المتحدة قد خلص إلى نتائج أخرى. التحدي أمامنا يكمن الآن في تعريف التدابير العملية التي تُحدث فرقا في جهودنا الجماعية لمكافحة السمسرة المحظورة. وإن التوصيات التي تقدم بها فريق الخبراء الحكوميين ينبغي أن تشكل أساسا لهذه المناقشة أثناء الاجتماع الثالث.

ثالثا، الاجتماع الثالث القادم، المقرر عقده في نيويورك، ينبغي أن ينظر أيضا في حالة التنفيذ الوطني لبرنامج العمل. ومما يتسم بأهمية حيوية أن تقدم جميع الدول الأعضاء تقاريرها الوطنية في الوقت المناسب.

رابعا، نعتبر عناصر المجتمع المدني، مثل المنظمات غير الحكومية والأوساط الأكاديمية، شركاء مهمين، سواء في رسم السياسة أو في التنفيذ. وإننا ندعم رفع مستوى مشاركة المنظمات غير الحكومية في الاجتماعات المعقودة في إطار برنامج العمل، لا سيما في الاجتماع الثالث المقبل للدول.

ومع أن برنامج العمل قيم، فإننا نحتاج إلى معاهدة ملزمة قانونا لتنظيم الاتجار بالأسلحة. ونتطلع إلى نتيجة فريق الخبراء الحكوميين، الذي تم تشكيله بقصد توضيح النماذج المحتملة لمعاهدة للاتجار بالأسلحة.

في العام الماضي أعربت كل البلدان النوردية الخمسة عن وجهات نظرها بالتفصيل بشأن معاهدة كهذه للأمانة العامة. وإن وضع معاهدة للاتجار بالأسلحة، من منظورنا، ممكن ومرغوب فيه. ونحن مقتنعون بأن إبرام تلك المعاهدة يمكن أن ييسر مهمة مجلس الأمن. كما نرى أن معاهدة للاتجار بالأسلحة ينبغي أن تحتوي، بصورة ملائمة، على الأبعاد الأساسية مثل حقوق الإنسان والتنمية، وينبغي أن تساهم في جدول الأعمال الإنساني الأوسع.

الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير الشرعية تمثل تهديدا للأمن البشري ولجهود بناء السلام والتنمية. ويجب علينا أن نكوّن شراكة عالمية أقوى لمحاربة هذا الوبال. ويجب على الأمم المتحدة أن تتصدر المسيرة، وإن كانت المؤسسات الإقليمية تضطلع بدور حيوي في جهودنا الدولية الأوسع.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل كندا.

السيد نورمندين (كندا) (تكلم بالانكليزية): أود أولا أن أشكركم، السيد الرئيس، وجنوب أفريقيا على عقد هذا الاجتماع. إن كندا تقدر الفرصة المتاحة لها للمشاركة في هذه المناقشة المهمة الحسنة التوقيت بشأن الأسلحة الصغيرة. كما أود أن أتقدم بالشكر إلى السيدة هوب على إحاطتها الإعلامية.

إننا نرحب بالتقرير الممتاز الذي وضعه الأمين العام (S/2008/258)، ونشدد، على وجه التحديد، على الوطأة المؤذية للأسلحة الصغيرة غير الشرعية على الأمن وحقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية والاقتصادية. إن التوصيات الواردة في التقرير جاءت بمثابة دليل إرشادي مفيد لتشجيع المزيد من العمل في مواجهة انتشار الأسلحة الصغيرة واستعمالها.

إن التدابير الرامية إلى معالجة وطأة الأسلحة الصغيرة غير الشرعية يجب أن تعتبر جزءا من السياق الأوسع للنهوض بالسلم والأمن الدوليين، بما في ذلك بناء السلام ومبادرات منع الصراع. ومن شأن المزيد من التفاعل فيما بين شتى الأجهزة المنخرطة في هذه المجالات، بما فيها مجلس الأمن والجمعية العامة ولجنة بناء السلام، أن تسمح بوضع نهوج ابتكارية لتناول مسألة الأسلحة الصغيرة من منظور أوسع. وإن تقرير الأمين العام يقدم توصيات مفيدة حول الطرق الكفيلة بتحسين الاستفادة من الطاقات المتوفرة لدى تلك الأجهزة.

وكندا تحيي مجلس الأمن على عمله في معالجة المسائل الحساسة، مثل الأسلحة الصغيرة، من خلال إقرار جزاءات مستهدفة، باعتبارها أداة هامة وفعالة بيد مجلس الأمن. وقد استُخدِمت الجزاءات المستهدفة لفرض الحظر على بيع الأسلحة إلى مناطق الصراع، ولمنع جماعات مسلحة معينة من الاتجار بالموارد الطبيعية غالية الثمن، مثل الماس والخشب، التي يمكن أن توفر وسيلة لتمويل مشتريات الأسلحة والأنشطة الأخرى المرتبطة بالصراع.

لقد سعينا منذ وقت طويل إلى تحسين فعالية الجزاءات والتخفيف في نفس الوقت من وطأتها الإنسانية، بما في ذلك أثناء آخر فترة عضويتنا في مجلس الأمن، ودأبنا على دعم عدد من الدراسات والمبادرات الأخرى لبلوغ تلك الغاية. وكندا تعمل الآن عن كثب مع إدارة الشؤون السياسية لتطوير نظام لإدارة المعلومات بقصد استخدامه من قبل أعضاء أفرقة الخبراء الذين يرصدون الجزاءات.

ونرحب بتوصية الأمين العام بشأن التدابير الممكنة لتحسين رصد حالات حظر الأسلحة التي أقرها مجلس الأمن، ولتعزيز التعاون بين أفرقة رصد الجزاءات ذات الصلة وبعثات حفظ السلام والدول الأعضاء. تؤيد كندا إدراج مهام مراقبة الحظر المفروض على الأسلحة التي تضطلع بها الأمم المتحدة في ولاية بعثات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، والتوصية الواردة في تقرير الأمين العام بأن تُعطى هذه المهمة لوحدة مخصصة لهذا الغرض، مجهزة بالقدرة على الاضطلاع بها على نحو شامل.

ويجب أن تحظى إدارة المخزونات القائمة وتدمير الفائض من الأسلحة والذخيرة أيضا بالأولوية لدى الدول والمجتمع الدولي الأكبر من أجل منع تحويلها إلى الاستخدام غير المشروع. وتساعد كندا بالفعل عددا من البلدان على تدمير الفائض من الأسلحة والذخيرة. ومن خلال الصندوق الاستئماني للشراكة من أجل السلام التابع لمنظمة حلف شمال الأطلسي، نساعد أيضا أفغانستان على العمل على زيادة تأمين مخزونات الذخيرة وتحسين ممارسات إدارة المخزون منها.

ومن أجل مكافحة التدفق غير المشروع للأسلحة الصغيرة، يجب أن نواصل تعزيز الإطار التنظيمي العالمي الذي يحكم عمليات نقل الأسلحة الصغيرة.

(تكلم بالفرنسية)

وفي هذا الصدد، سُرَّت كندا بالتأييد القوي من الدول الأعضاء لقرار الجمعية العامة الذي يدعو إلى إعداد صك شامل ملزم قانونا، لوضع معايير دولية موحدة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها، بما في ذلك الأسلحة الصغيرة. ونتطلع إلى تقرير فريق الخبراء الحكوميين المعني بجدوى إبرام معاهدة بشأن الاتجار بالأسلحة، ونطاق هذه المعاهدة ومعاييرها.

وكما ذُكر في المؤتمر الاستعراضي بشأن الأسلحة الصغيرة المعقود في نيويورك في عام ٢٠٠٦، تؤكد كندا أن تعزيز الإطار العالمي الذي يحكم عمليات نقل الأسلحة الصغيرة لمكافحة التدفقات غير المشروعة للأسلحة الصغيرة

والأسلحة الخفيفة، ينبغي ألا يعوق المصالح المشروعة لملاك الأسلحة النارية القانونية وصانعيها وبائعيها.

ويجب أيضا تعزيز تنفيذ الصكوك الإقليمية من أجل القضاء على التدفقات غير المشروعة للأسلحة الصغيرة، التي غالبا ما يجري تبادلها من صراع إلى آخر في المناطق غير المستقرة. وساهمت كندا في عدد من المبادرات لدراسة الصكوك الخاصة بالأسلحة الصغيرة وتعزيز وتقوية تنفيذها على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي، ولا سيما في أفريقيا والأمريكتين.

وقد كان اعتماد برنامج منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته والقضاء عليه من جميع جوانبه، في عام ٢٠٠١، إنجازا كبيرا. وسيظل ضمان تنفيذه الكامل تحديا يواجهنا لسنوات قادمة. ويتيح اجتماع فترة السنتين القادم الفرصة للدول لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل والنظر في التحديات الباقية. وتعمل كندا مع الدول الأخرى والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني لكي تبين أنه يمكن لهذه الاجتماعات أن تصبح فعالة ومفيدة للإسراع بالعمل العالمي بشأن هذه المسألة المهمة للغاية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة إكوادور.

السيدة إسبينوزا (إكوادور) (تكلمت بالإسبانية): سيدي الرئيس، يود وفد بلادي أن يشكركم على عقدكم هذه المناقشة المواضيعية، ويشكر الأمين العام على تقريره عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، كما يتقدم بالشكر على وجه الخصوص للسيدة هوب على عرضها للتقرير.

تضطلع الأمم المتحدة بدور أساسي عندما يتعلق الأمر بنزع السلاح ومنع الصراعات. ولا يوجد أدنى شك في أننا بحاجة إلى تعزيز إجراءاتها في هذا المجال وإلى تحسين تنسيقها الداخلي لكي يكون لها تأثير أكبر في الاضطلاع بأعمالها.

ويعتبر وفد بلدي أن من الأمور الملحة أن نحقق مزيدا من التعاون بين مختلف أجهزة الأمم المتحدة، مع الأخذ بالاعتبار أن الجمعية العامة هي المنتدى التداولي والهيئة الوحيدة التي يمكنها أن تقدم إطاراً معيارياً لتوجيه القرارات التي تتخذها الدول فيما يتعلق بالموضوع الذي نناقشه اليوم.

وفي هذا الصدد، يود وفد بلدي أن يسلّط الضوء على أهمية الإشارة في هذه المناقشة إلى الأثر السلبي الذي تخلفه الأسلحة الصغيرة على الأمن، ولا سيما في البلدان التي تمر بأزمة أو البلدان في حالة ما بعد انتهاء الصراع، وعلى التأكيد على العمل الذي يقوم به مجلس الأمن في هذه الحالات.

وتعتبر الجهود التي تبذلها الدول والمجتمع الدولي لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية مسألة ذات أولوية من أجل المساعدة على خفض بؤر التوتر في أكثر البلدان تضرراً بالصراعات. ولهذا السبب نؤكد من جديد إيماننا بأنه في البلدان التي تعاني من حالات الصراع أو حالات ما بعد انتهاء الصراع، يجب توفير حد أدنى من الظروف المعيشية للسكان. وبالمثل، نرى أنه من الضروري أن يتم تدعيم تلك الجهود عن طريق اتخاذ إجراء حاسم وقوي من أجل التصدي لهؤلاء المنتفعين مباشرة من صناعة الحروب والذين يقومون بتيسير الاتجار بالأسلحة. ومع ذلك، لا يفوتنا أن نشير إلى أنه يجب أن نكون واضحين فيما يتعلق بالصلة المباشرة التي نود أن ننسبها إلى التخلف والصراع المسلح، لأنه في حين أن العنف قد يتفاقم بسبب الفقر، فإنه لا يمكن بأي حال من الأحوال القول بأن الفقر يتسبب فيه. إن العنف الحضري في قطاعات معينة في البلدان النامية لا يخضع للقواعد المختلفة لعدم المساواة في المجالات الاجتماعية

والسياسية والاقتصادية، ولا يرتبط مباشرة بالفقر. وبدلا من ذلك، فإنه ينبع من عناصر خارجية، من قبيل الاتجار بالمخدرات وغير ذلك من الجرائم عبر الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، فإننا نرى كيف أدى استخدام الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وإساءة استخدامها في البلدان المتقدمة النمو إلى وقوع خسائر في الأرواح البريئة على أساس يومي، وكيف أنها تسببت في وقوع مذابح بين عامة الناس.

يحيط وفد بلادي علما بالتوصيات التي قدمها الأمين العام في تقريره، ويشجّعنا أن نعلم بالمبادرات التي اعتمدها مجلس الأمن وأفرقة رصد الجزاءات التابعة له للعمل مع الدول الخارجة من الصراع. ونأمل أن يجري في المستقبل وضع التصميم وتوخي اليقظة على نحو أمثل، وأن يستمر التقدم الأخير في ممارسة نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإصلاح القطاع الأمني. وفي هذا الصدد، يجب أن نؤكد على أنه ينبغي أن تقتصر هذه المبادرات على الحالات المحددة القائمة وينبغي ألا تصبح ممارسة عامة أو أن تدرج كوضع طبيعي في أعمال بقية منظومة الأمم المتحدة.

ويوافق وفد بلادي على ضرورة تعزيز التدابير العملية لمكافحة الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتوفير الدعم والقوة اللازمين لبرنامج العمل المعني بالأسلحة الصغيرة والصك الدولي لتعقبها، لكي ينجح في تحقيق أهدافه. ونحن متأكدون من أن هذه العملية ستفضي إلى النظر في توصيات فريق الخبراء الحكوميين المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، مما يؤدي إلى تحقيق التعاون بين الدول في تنفيذ هذا التشريع.

وبالنسبة لإكوادور يكتسي هذا الأمر أهمية خاصة، لأننا على مدار السنوات القليلة الماضية شهدنا الآثار المترتبة على صراع مسلح وقع خارج حدودنا، خلّف وراءه طلباً هائلا على اللجوء إلى بلادي، وهجرة كبيرة. ولهذا السبب، يولي وفد بلادي أهمية للمناقشة المتعددة الأطراف بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ويتابع بقلق انتشار هذه الأنواع من الأسلحة، بالنظر إلى صلاتها بالعنف والإرهاب والتفكك الاجتماعي.

وفي هذا السياق، تفي إكوادور بالتزاماتها الدولية، ولا سيما فيما يتعلق باتفاقية البلدان الأمريكية لمكافحة تصنيع الأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات والمواد الأخرى ذات الصلة والاتجار بها بطريقة غير مشروعة، عن طريق نظام الحاسوب الوطني لمراقبة الأسلحة الذي صممه سلاح المهندسين الإكوادوري. وعلاوة على ذلك، ستقدم إكوادور، كدليل على التزامها باجتماع فترة السنتين بشأن الأسلحة الصغيرة الذي سيعقد في تموز/يوليه القادم، تقريرها بموجب قرار الجمعية العامة ٤٥/٦٢ المتخذ في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

أخيراً، اسمحوا لي أن أكرر تأكيد أهمية العمل معا وقدرتنا على مواصلة الاعتماد على التعاون الدولي في تحقيق أهدافنا بشأن نزع السلاح. ولا يمكن أن تنجح الجهود الوطنية التي تبذلها البلدان النامية في هذا المجال ما لم يواصل المجتمع الدولي تقديم دعمه.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل شيلي.

السيد مونيوز (شيلي) (تكلم بالإسبانية): أولا نود، سيدي الرئيس، أن نشكركم على عقدكم هذه المناقشة حول الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. إنه لأمر في غاية الأهمية بالنسبة لأمريكا اللاتينية، كما قال زميلي ممثل إكوادور من فوره. ولا تتسبب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، في حد ذاتها، في النزاعات التي تستخدم فيها، ولكن سهولة الحصول عليها وتراكمها المفرط يزيدان من تفاقم تلك النزاعات. ويؤدي استخدامها إلى سقوط أعداد كبيرة

من الضحايا، وإطالة النزاعات، وزيادة الإحساس بانعدام الأمن بين السكان الذين يعانون من هذا الداء. وبسبب سهولة نقلها وإخفائها يكون من الصعب مراقبتها.

وشيلي مهتمة بمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها، والمتفجرات، والمواد ذات الصلة. والدول هي الجهات الفاعلة التي تتحمل المسؤولية الرئيسية عن توفير الأمن للسكان، وهذا شيء يجب عليها أن تقوم به امتثالا لحكم القانون. ووفقا للمبادئ التوجيهية للأمن البشري، تنيط شيلي بالدولة دور حماية الحريات الأساسية التي هي جوهر الحياة.

ويوافق وفدي على ما اعتمدته الجمعية العامة من اتفاقات وما اتخذته من قرارات فيما يتعلق بالأسلحة التقليدية، ولا سيما تلك المتصلة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ويؤيد تلك الاتفاقات والقرارات. ويولي بلدي أهمية خاصة لبرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ومكافحته والقضاء عليه من جميع جوانبه، الذي يوفر للدول أساسا جيدا لإدراج بعض أحكامه في التشريعات الوطنية لكل منها. وعلاوة على ذلك، نتطلع مع الاهتمام إلى بدء المفاوضات بشأن وضع صكوك لتتبع الأسلحة الصغيرة غير المشروعة، على النحو الوارد في برنامج العمل. ونرى أن ذلك ذو أهمية فائقة.

ومن الأهمية بمكان أيضا أن تعتمد الدول برنامج العمل وأن يكون بوسعها أن تدرج في تشريعاتها الوطنية جميع الجوانب التي يغطيها، وفقا لقدراتها الوطنية. ويمكن أن يشكل التعاون والمساعدة الدوليان المقدمان إلى الدول حافزا هاما فيما يتصل بتنفيذ هذا البرنامج وغيره من الصكوك الدولية.

ونحن على استعداد للاشتراك في اجتماع الدول الثالث الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل، والذي سيعقد في نيويورك في تموز/يوليه، والاشتراك في الأنشطة التي سيتم الاضطلاع بها في منطقتنا للتحضير لذلك الاجتماع، مثل الاجتماع التحضيري لأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي الذي سيعقد في بوغوتا، كولومبيا، في ١٧ و ١٨ حزيران/يونيه.

ويتفق بلدي على أنه ينبغي معالجة المشاكل المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بوصفها مصدرا للنزاع في مجلس الأمن، بوصفه الجهاز الذي يضطلع بالمسؤولية عن حالات حظر الأسلحة والجزاءات التي يفرضها لتحقيق الاستقرار في المناطق التي هي في حالات ما بعد الصراع. ويجب إذا أريد لحالات الحظر أن تكون ذات أثر حقيقي، أن يقوم المجلس بالرصد الفعال، بالعمل مع الدولة المتضررة، وأن يحترم قدراتها الوطنية، وأن يساعدها على إيجاد تلك القدرة إن لم تكن موجودة لديها أو فقدتها نتيجة للصراع. ويجب أن يكون هناك تبادل فعال للمعلومات بين مختلف الجهات الفاعلة المشاركة في نظام المراقبة، بما فيها السلطات الوطنية وبعثات حفظ السلام، فضلا عن المنظمات الدولية والإقليمية.

وللجنة بناء السلام وظيفة هامة في هذا المجال. ويمكنها أن تضطلع بدور هام بإقامة التعاون اللازم بين أجهزة الأمم المتحدة، كيما يتسنى للبلدان التي تكون قيد النظر في تشكيلها القطري المحدد، أن تنظر في إدراج برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحته والقضاء عليه من جميع جوانبه، الذي اعتمدته الجمعية العامة، والصكوك الدولية ذات الصلة، بوصفها أدوات فعالة لبناء السلام في المجتمعات الخارجة من الصراع.

وتتميز الاستنتاجات التي خلص إليها الأمين العام في تقريره عن الأسلحة الصغيرة (S/2008/258) بأنها مناسبة للحالة الدولية القائمة حاليا، وتدفعنا إلى مواصلة الجهود للحد من تداول هذه الأسلحة عبر العالم ومراقبة الاتجار غير

المشروع بها. وتود شيلي أن ترى وضع قواعد واتفاقات ذات طابع عالمي وإقليمي تحظر نقل الأسلحة والذخائر التي تتسبب في نشوب الصراعات المسلحة أو توسيع نطاقها أو التي تزيد من تفاقم النزاعات القائمة بالفعل. ولا شك في أن المراقبة الدولية الكافية، على أساس استراتيجية متكاملة وواسعة النطاق تتصدى للتحديات الناجمة عن التداول المفرط للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار غير المشروع بها، ستسهم في منع الأخطار التي تتهدد السلم والأمن الدوليين، وفي احترام قواعد القانون الإنساني الدولي، وأخيرا في التمتع بحقوق الإنسان.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود، قبل أن أعطي الكلمة للمتكلم التالي، أن أذكّر الوفود مرة أخرى بأن تكون بياناتها لمدة أقصاها خمس دقائق. لقد ازداد طول قائمة المتكلمين، ونود أن نعطي الفرصة للجميع للتكلم بشأن هذه المسألة.

أعطي الكلمة الآن لممثل النمسا.

السيد آبنر (النمسا) (تكلم بالانكليزية): تؤيد النمسا تمام التأييد البيان الذي أدلى به ممثل سلوفينيا باسم الاتحاد الأوروبي. ولهذا أود أن أدلي بالتعليقات الموجزة التالية فحسب.

تترتب على توفر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وسهولة الحصول عليها عواقب وخيمة، مثل الجريمة، والإرهاب، وزعزعة استقرار الهياكل الأساسية للدول والمجتمعات، والنزاعات الوطنية والدولية. ونشهد انتهاكات حقوق الإنسان، والتشريد الطويل الأجل، والفقر. وتسهم الأسلحة الصغيرة في تقويض محاولات الملايين من الناس التمتع بفرص النمو في سلم وأمن.

وتسعى النمسا، بالاقتران مع شركائها في الاتحاد الأوروبي ومنفردة، إلى دعم مكافحة تراكم الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار بها على نحو غير مشروع. وعلى الرغم من أنه لم يحدث تقدم ملموس في الجهود العالمية لمكافحة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في السنوات الأخيرة، حدثت أوجه تقدم هامة على الصعيد الإقليمي. ولهذا نركز دعمنا على هذه المبادرات الإقليمية.

ففي أفريقيا – القارة التي تتضرر أشد التضرر بانتشار الأسلحة الصغيرة دون ضابط – تدعم النمسا تعزيز النظم القانونية وعمليات بناء القدرات الوطنية والإقليمية، وتدابير نزع السلاح العملية. كما أننا نقدم التمويل الذي يبلغ في مجموعه ما يزيد على نصف مليون يورو، إلى عدد من المشاريع البالغة الأهمية التي يتولى تنفيذها مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا. ويستهدف واحد من هذه المشاريع كبح السمسرة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة، عن طريق إنشاء سجل إقليمي لتجار الأسلحة المعتمدين في الدول التي تشارك في نظام الشفافية والمراقبة الخاص بالأسلحة الصغيرة في أفريقيا. ويتوخى مشروع آخر وضع صك قانوني جديد لمراقبة الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة فيما بين دول وسط أفريقيا. ويرمي مشروع آخر إلى دعم تنفيذ اتفاقية الأسلحة الصغيرة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا. وقد التزمت النمسا التزاما طويل الأجل بتلك المشاريع المتعددة السنوات.

وفي منطقة آسيا والمحيط الهادئ، تركز النمسا دعمها على بناء القدرات، فضلا عن تعزيز حكم القانون بدعم مشروع لكبح السمسرة غير المشروعة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وسيتولى تنفيذ ذلك المشروع مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ، في كاتماندو، نيبال.

وفي منطقتي أوروبا الشرقية ووسط آسيا المجاورتين لنا مباشرة، تدعم النمسا تدمير المخزونات والذخائر، وفقا

للتوصية التي تقدم بها الأمين العام في تقريره الأخير (S/2008/258) والتي ترمي إلى أن يكون تدمير المخزونات من الذخائر الفائضة إحدى الأولويات.

ونرى أن دعمنا المالي لجميع هذه المشاريع يشكل إسهامات محددة تساعد الدول على تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة، على نحو ما أوصى به الأمين العام في تقريره الأخير.

وأود، قبل أن أختتم كلمتي، أن أشير بإيجاز إلى الإسهامات القيمة التي تقدمها منظمة الأمن والتعاون، في أوروبا. فإسهاماتها في وضع المعايير معروفة جيدا وتتضمن في جملة أمور، وثيقة بارزة، وهي دليل أفضل الممارسات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وبالإضافة إلى وضع المعايير، تولي منظمة الأمن والتعاون في أوروبا أولوية لتقديم المساعدة إلى الدول المتضررة، وتدمير الأسلحة.

وتؤيد النمسا الاهتمام المستمر الذي يوليه مجلس الأمن لمشكلة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة التي هي مشكلة كبيرة. وعلاوة على ذلك، نتطلع إلى الاجتماع الثالث الذي يعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة، الذي سيعقد في تموز/يوليه. ونرحب بالتصميم الموجود على الصعيد القطري على المضي قدما في مكافحة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي الوقت نفسه، لا يزال استمرار الاضطلاع بعملية معنية بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على الصعيد العالمي يشكل أمرا لا غنى عنه. وعلى أي حال، إن أمننا البشري في عالمنا المترابط يتوقف على هذه العملية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل بيرو.

السيد فوتو – بيرناليس (بيرو) (تكلم بالإسبانية): يسعدني أن أحييكم، سيدي، في هذا اليوم الأخير لرئاستكم الثانية لمجلس الأمن. وإني لأرحب بمبادرتكم بعقد هذه المناقشة المفتوحة لمجلس الأمن بشأن الأسلحة الصغيرة، وهي مسألة ذات أهمية بالغة للمجتمع الدولي.

إننا نشكر كذلك الأمين العام على تقريره القيم.

وإذ نتناول المشكلة الخطيرة المتمثلة في الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخيرتها، لا بد لنا من النظر في المسألة بصورة شاملة، آخذين بالاعتبار العرض والطلب. ومن هذا المنظور المزدوج، فإن اعتماد الصك الدولي لتمكين الدول من القيام في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها بتحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها، كان تدبيرا إيجابيا للغاية. وبالاقتران مع برنامج عمل الأمم المتحدة لعام ٢٠٠١ لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، فإنه يمثل تقدما كبيرا في نهجنا إزاء الموضوع.

ولكن كنا نتمنى لو أن الصك كان ملزما قانونا، وتضمن الجانب المتعلق بالذخيرة وحدد أهدافا معينة، ونص على تيسير المساعدة والتعاون فيما بين الدول. ويحدونا الأمل في أن يساعد تقرير فريق الخبراء الحكوميين على تحريك المفاوضات بشأن إبرام معاهدة دولية ملزمة قانونا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

إن أبعاد المشكلة تعكسها التقديرات حول وجود ٨٧٥ مليون قطعة أسلحة صغيرة وأسلحة خفيفة في التداول. ومن المقلق أن نلاحظ أن هذه الفئة من الأسلحة خاضعة لأقل عدد من السجلات لأن أغلبيتها مملوكة بصفة شخصية. وحينما نطابق هذه البيانات مع تزايد العنف في مناطق الصراع والجرائم المسلحة وأنشطة مجموعات التمرد التي تتحدى الأنظمة الديمقراطية المشروعة، وغير ذلك من الظواهر التي توقع عددا لا يحصى من الضحايا وتزعزع

الاستقرار الاجتماعي والسياسي، فإنه يصبح جليا أننا بحاجة إلى تدابير دولية منسقة لممارسة مراقبة أكثر دقة على الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها.

ولا يجوز أن يجعلنا أي تهديد من أسلحة الدمار الشامل نغفل حقيقة أن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة توقع آلاف القتلى في كل يوم في كل أنحاء العالم، وهي تستهدف السلام والأمن وحقوق الإنسان بأشكال عديدة. ولذا فإن وقف الاتجار غير المشروع أو الحد منه ليس سوى أحد الواجبات الأخلاقية التي لا يمكن للدول المنتجة التخلي عنها وينبغي لجميع الدول أن تسهم فيها. بل هو، فوق كل شيء، مسؤولية مشتركة نابعة من ميثاق الأمم المتحدة ذاته، الذي من خلاله التزمنا بصون السلم والأمن واتخاذ تدابير جماعية فعالة لمنع جميع التهديدات وإزالتها. وهذا لا يمكن أن يتحقق إلا إذا مضينا إلى اعتماد سلسلة من التدابير الإلزامية المشتركة.

وأود أن أكرر التأكيد على أن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تشكل فئة الأسلحة الوحيدة التي لا تخضع للسيطرة الحصرية للدول. فتصنيعها والاتجار بها واستعمالها يخضع أيضا للملكية الفردية. ولكن المسؤولية الأساسية عن مراقبة تدفق الأسلحة تقع على عاتق الدول، سواء إذا كانت هي المصنعة أو الموردة، أو المصدرة الثانية أو المستوردة أو محطات عبور. وفي هذا الشأن، اقترح الأمين العام بعض التدابير التي نؤيدها وينبغي أن توليها الدول الاهتمام الواجب في أقرب وقت ممكن. وبصفة خاصة، يتعين علينا توحيد شهادات معايير المستعمل النهائي، وتخفيض التكديس المفرط للذخيرة، وتطوير المساعدة والتعاون لتعزيز قدرات الدول على وقف انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة.

ويجب أن تكون مثل تلك التدابير مكملة لعمل مجلس الأمن في مراقبة الحظر المفروض على السلاح وتعزيز أوجه التآزر بين حظر السلاح ونزع السلاح وتسريح المحاربين السابقين وإعادة إدماجهم، ووضع تدابير عملية للتعاون فيما بين أفرقة رصد الجزاءات التابعة لمجلس الأمن، وبعثات حفظ السلام، والدول الأعضاء وسلطات التحقيق التابعة لها، والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة.

وأخيرا، إننا نؤمن بأهمية قرار مجلس الأمن بأن يتناول مرة كل سنتين المشكلة الخطيرة المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، ابتداء من هذا العام.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الفلبين.

السيد دافيدي (الفلبين) (تكلم بالانكليزية): تحيي الفلبين رئاسة مجلس الأمن على تنظيم هذه المناقشة حول الحاجة الهامة والملحة للتصدي لمشكلة انتشار الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ومن بين أنواع الأسلحة المتاحة اليوم في أسواق السلاح العالمية، نجد أن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، بسبب الانتشار والانفتاح الذي يميز استعمالها في كل أنحاء العالم، مع أنها ليست الأشد فتكا وتدميرا، قد قتلت وشوهت وأرعبت ملايين الناس، وستستمر في ذلك ما لم تتم السيطرة عليها. وقد سبب هذا القتل رعبا لا يوصف ومعاناة وبؤسا للعائلات المتضررة والأحباء والأقارب والأصدقاء.

والأسوأ من ذلك، أن هذه الأعداد الهائلة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المنتجة، لا يبدو أن هناك قيودا على إنتاجها، أو نهاية له، من جانب مختلف البلدان في كل أنحاء العالم. وبما أن تلك الأسلحة سهلة النقل وقليلة التكلفة، فإن مآلها الانتشار خاصة، وأنه يمكن استعمالها في أوقات السلم وفي أوقات الصراع، للخير أو الشر.

إن الفلبين تدرك الخوف والمعاناة والبؤس والألم الذي يصيب الناس الأبرياء بسبب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولا يمكن أن يقاس الأذى الذي سببته لمجموعات سكانية كاملة. وتعتقد الفلبين أن من المقتضيات الأساسية أن تكون جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مسؤولة عن مخزونات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الموجودة فيها، وأن تضمن عدم وقوعها في أيدي أشخاص غير مسؤولين، مثل المجرمين والجماعات الإرهابية، التي تعتنق ثقافة الموت أو تسبب تأجيج الصراعات خدمة لغاياتها أو قضاياها المعادية للمجتمع.

وهكذا ظلت الفلبين ممتثلة لقرار الجمعية العامة ٤٧/٦٢ بشأن تنفيذ الصك الدولي لتمكين الدول من القيام في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها بتحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها، وبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

وتعتبر الفلبين أن وسم الأسلحة النارية بعلامات فريدة لتحديد الهوية يمثل عنصرا أساسيا في منع نقلها غير المشروع. إن جميع صانعي الأسلحة النارية في بلدي ملزمون بوسم منتجاتهم. والسلطات الحكومية، كشرطة الفلبين الوطنية والقوات المسلحة للفلبين وغيرها، لا يمكن أن تستعمل أسلحة صغيرة أو أسلحة خفيفة بدون أن تكون موسومة بطريقة سليمة.

وبموجب التشريع الصادر بالمرسوم الرئاسي ١٨٦٦، المعدل بالقانون العام ٨٢٩٤، تلزم الفلبين صانعي الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المرخص لهم بأن يستخدموا نظام وسم ملائم وموثوق به لكل سلاح باعتبار ذلك جزء لا يتجزأ من عملية الإنتاج. وتحتفظ الفلبين بسجلات شاملة لتصنيع وتوزيع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتقوم شعبة الأسلحة النارية والمتفجرات في الشرطة الوطنية للفلبين بعملية تسجيل دقيقة لكل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المصادرة، أو التي تم الاستيلاء عليها أو تسليمها واحتجازها. وقد وضعت تلك الوكالة نظام معلومات لإدارة الأسلحة النارية، مما يمكنها من تحديد هوية قنوات مرور الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وجهاتها المقصودة.

ومن ناحية أخرى، عملت الفلبين بكل ما تملك من طاقات لمكافحة التصنيع غير المشروع للأسلحة في البلد، سواء من خلال القوانين الصارمة التي تقضي بفرض عقوبات شديدة بالسجن، حتى عندما يقتصر الأمر على تصنيع قطع الغيار، أو من خلال قواعد جديدة وإجراءات إدارية مشددة.

وقد حققت الفلبين تقدما في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من كل جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وهي تقيم شراكات سليمة مع الصناعة المحلية للأسلحة النارية، ووكالات الأمن الخاصة، ونوادي الرماية والمجتمع المدني. ويوجد لدى البلد مجموعة من القوانين التي تحظر نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، مثل القانون الجمهوري رقم ٨٢٩٤، الذي يدون القوانين المتعلقة بالحيازة غير القانونية للأسلحة النارية والذخيرة والمتفجرات، أو تصنيعها والاتجار بها وشرائها أو التخلص منها بشكل غير قانوني. وبموجب تشريعاتنا الوطنية، يستخدم مصطلح ''الأسلحة النارية'' بصفة أشد صرامة من التعريف الوارد في برنامج العمل. ومن المنتظر أن يقر مجلس الشيوخ في الفلبين القانون رقم ١٦١٥، المعنون ''قانون حظر أسلحة نارية معينة مفيدة بشكل خاص لاستعمال الإرهابيين''، والقانون رقم ٨٣٧ المعنون ''قانون تعريف جريمة تهريب الأسلحة النارية، وتحديد العقوبات اللازمة لذلك ولأغراض أخرى''، وذلك من جملة قوانين أخرى.

لقد احتفلت الفلبين بيوم تدمير الأسلحة الصغيرة في شهر تموز/يوليه ٢٠٠٧ بتدمير آلاف الأسلحة النارية المصادرة أو التي تم تسليمها. ومن المقرر أن تقوم القوات المسلحة الفلبينية بتدمير ما يزيد على ٠٠٠ ٥٠ قطعة أخرى من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المصادرة في وحدات الإمدادات التابعة لها.

وتسلم الفلبين بأن التعاون التام والمستمر مع منظومة الأمم المتحدة بشأن المسألة قيد النظر يتسم بأهمية قصوى. ومن ثم، وإضافة إلى ما ذكرته للتو، تتخذ الفلبين تدابير ملائمة لمنع صادرات الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي تنتهك الجزاءات التي تفرضها الأمم المتحدة أو تتعارض مع الالتزامات الثنائية أو الإقليمية أو المتعددة الأطراف بشأن عدم انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتتبادل الفلبين المعلومات عن عمليات النقل غير المشروعة لتلك الأسلحة مع الدول ذات العقلية المماثلة من خلال الصكوك الدولية، مثل الاتفاق بشأن تبادل المعلومات ووضع إجراءات للاتصال. وفيما يتعلق بتصدير واستيراد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، تكفل الفلبين مراقبة استعمال شهادات المستخدم النهائي أو رسائل النوايا. كما أن الفلبين لا تُعيد تصدير أو نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المستوردة من قبل.

وفي الختام، ستظل الفلبين مستعدة دائما للمساهمة في الكفاح العالمي ضد عمليات النقل غير المشروعة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والانضمام إلى ذلك الكفاح من أجل إنقاذ أرواح البشر وتقليص البؤس والمعاناة بسبب تلك الأسلحة. والتعاون الدولي وتبادل المعلومات عاملان رئيسيان إذا أردنا مكافحة هذه المشكلة الدولية والقضاء عليها على نحو فعال. فالدولة التي تتصرف بمفردها، بدون تعاون ومساعدة ودعم الدول الأخرى، ولا سيما الدول التي يتوفر لديها مخزونات كبيرة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، تصبح عاجزة وتضيع جهودها سُدى. ولابد أن تعمل جميع الدول معا وأن تواصل التنسيق والتضامن فيما بينها من أجل التوصل إلى نتائج حاسمة وإيجابية لحل هذه المشكلة. وليس ثمة ما يبرر تأخير وقت القيام بذلك ولو للحظة أخرى.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل سويسرا.

السيد باوم (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): شكراً، سيدي، على إجراء هذه المناقشة المفتوحة عن الأسلحة الصغيرة.

ترحب سويسرا بتقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة والتوصيات الواردة فيه. ونعرب عن تقديرنا للنهج الكلي المتّبع في التقرير ونوافق على التحليلات التي وردت فيه، ولا سيما بشأن أثر العنف المسلح على الأمن البشري وحقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية والاقتصادية.

إن برنامج الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه برنامج رئيسي. وسوف تواصل سويسرا تدعيم تنفيذه التام والشامل. وسوف يهيئ لنا الاجتماع القادم من الاجتماعات التي تعقدها الدول مرة كل سنتين الفرصة لاستعراض النتائج التي تحققت ولزيادة تعزيز جهودنا المبذولة للتنفيذ. وفي هذا السياق، ينبغي إيلاء اهتمام خاص للصك الدولي الذي يمكن الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها.

وبالرغم من الجهود المبذولة حتى الآن، ما زالت مشكلة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الخفيفة تتسم بالحدة

ويتعين علينا أن نواصل العمل في ضوء الخبرة المكتسبة على أرض الواقع.

وفي السنوات الأخيرة، أُعدت بحوث مكثفة عن الروابط بين الأمن والتنمية. وكما يلاحظ تقرير الأمين العام، تؤكد النتائج أن العنف المسلح عقبة رئيسية تعترض تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية لأنه يتسبب في تحويل الوسائل والموارد.

واقتناعا منها بأهمية التصدي للمشاكل الناجمة عن العنف المسلح في سياق نهج التنمية الأوسع، وبالتعاون مع بلدان أخرى ذات عقلية مماثلة، أطلقت سويسرا في حزيران/يونيه ٢٠٠٦ إعلان جنيف بشأن العنف المسلح والتنمية. وهذه المبادرة، المفتوحة لجميع الدول، اعتمدها بالفعل ما يزيد على ٧٠ من البلدان التي التزمت بتحقيق تخفيضات قابلة للقياس في العبء العالمي من العنف المسلح، فضلا عن إدخال تحسينات ملموسة في مجال الأمن البشري بحلول عام ٢٠١٥. وبالنظر إلى مناقشة اليوم، تم توزيع إعلان جنيف ومذكرة موجزة، سلفا على جميع الدول الأعضاء.

وتعرب سويسرا عن سرورها لملاحظة أن الأمين العام قد أوصى في تقريره بتعريف المؤشرات الرئيسية في مجال الأسلحة الصغيرة. وينبغي استخدام هذه المؤشرات أساساً لتحديد الأهداف القابلة للقياس المطلوبة من أجل إحراز تقدم بصدد مكافحة آفة العنف المسلح. وبصفة خاصة، نتشاطر رأي الأمين العام ومفاده أن تحديد أهداف قابلة للقياس بشأن العنف المسلح في أفق عام ٢٠١٥ سيُتيح فرصة لدمج المواضيع المتصلة بالأمن في سياق متابعة الأهداف الإنمائية للألفية.

وفي هذا الصدد أود أن أذكر بأن مجموعة الدول الرئيسية التي تروج لتنفيذ إعلان جنيف – وتقوم سويسرا بتنسيق هذا الجهد – تطور حاليا منهجية قابلة للقياس في ميدان العنف المسلح. وبدأت مجموعة الدول الرئيسية أيضا مناقشات بهدف تأمين الأهداف الإنمائية. ونأمل في أن يدعم هذا العمل جهود الأمم المتحدة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل نيجيريا.

السيد أونيمولا (نيجيريا) (تكلم بالانكليزية): بالنيابة عن الوفد النيجيري أود أن أعرب عن تقديرنا لإتاحة الفرصة لنا للمشاركة في هذه المناقشة المفتوحة لمجلس الأمن بشأن الأسلحة الصغيرة.

وأعرب عن الشكر للأمين العام على تقريره، المتضمن في الوثيقة S/2008/258 المؤرخة ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٨. ويُبرز التقرير شتى جوانب مسألة الأسلحة الصغيرة، مع التركيز على الأثر السلبي الذي ما فتئت الأسلحة الصغيرة غير المشروعة تُخلفه على الأمن وحقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية – الاقتصادية، ولا سيما في مناطق الأزمات وفي حالات ما بعد الصراع وما زالت القضايا التي أثيرت تمثل تحديا رئيسيا يواجه المجتمع الدولي ويتطلب استجابات من أطراف متعددة.

ويمثل تعقد مسألة الأسلحة الصغيرة تحديا لولاية الأمم المتحدة. لذلك، ستواصل نيجيريا دعم العمل الجماعي للدول الأعضاء لتعزيز الانجازات التي تحققت منذ اعتماد برنامج الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه في عام ٢٠٠١. ولكن، إذا أريد تنفيذ برنامج العمل بنجاح، ثمة حاجة إلى إدماج الاستراتيجيات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية لتُكمِّل البعد الدولي لهذه المشكلة. وإضافة إلى ذلك، ينبغي استنباط جهود تعاونية بين مجلس الأمن والجمعية العامة ولجنة بناء السلام في

إدماج إطار عمل ذي صلة بمسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وما فتئت نيجيريا مقتنعة بأن الاستراتيجية الأمثل والأكثر فعالية لتحقيق أهدافنا تتمثل في وضع صك عالمي مُلزم قانونا لاجتثاث الانتشار المنفلت للأسلحة الصغيرة، بما في ذلك التنفيذ الكامل لبرنامج الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ونعتقد كذلك بضرورة بلورة وتنفيذ صكوك دولية أخرى مثل بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخيرتها والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية؛ والصك الدولي لتمكين الدول من تحديد وتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة في الوقت المناسب وبطريقة موثوق بها؛ وصكوك التجارة والسمسرة والاستعمال النهائي. ويمكن أيضا تضمين سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وعمليات الحظر على الأسلحة التي يقررها مجلس الأمن.

وفضلا عن ذلك، نؤكد من جديد دعم نيجيريا لإنفاذ قرارات المجلس بشأن عمليات حظر الأسلحة ونعتقد بأن من شأن التعاون إلى أقصى حد ممكن بين الدول بصدد تقديم المعلومات المطلوبة عن انتهاك عمليات الحظر تلك أن يعزز العزيمة المشتركة لعلاج هذه المشكلة. ومن الأهمية بمكان أن نشير في هذا الصدد إلى دور المنتخبين في تقديم بيانات دقيقة عن اتجارهم بتلك الأسلحة مع الدول الأعضاء.

وتود نيجيريا كذلك أن تركز على أهمية ضمان عملية جمع الأسلحة بصورة فعالة وتخزينها وتدميرها في حالات ما بعد الصراع في سياق نزع السلاح وبرامج التسريح وإعادة الإدماج. إن إدخال هذه البرامج في ولاية حفظ السلام للدول الخارجة من حالات الصراع سيفيد في الإدماج المبكر للدول المتضررة. ونحن واثقون بأن هذه البرامج سوف تستمر في تشكيل جزء من الولايات المستقبلية لعمليات حفظ السلام وذلك لتفادي العودة مرة ثانية إلى الصراع.

إن اعتماد الصك الدولي المعني بتمكين الدول من تحديد وتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة في الوقت المناسب وبطريقة موثوقة مؤشر على ما يمكن تحقيقه عندما يدعم العمل الإرادة السياسية. وبالنسبة لحكومة نيجيريا، يمكن أن يكون ذلك تدبيرا لسد الفجوة فقط. ونؤكد من جديد أن إبرام صك دولي بشأن نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ملزم قانوناً يمكن أن يلبي رغبات ومطامح الدول والشعوب الضحايا. ونقدر قرار الجمعية العامة ٨١/٦٠ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ الذي أنشأ فريق الخبراء الحكوميين لتعزيز التعاون الدولي بشأن السمسرة.

ويسرنا أن نلاحظ أن فريق الخبراء الحكوميين الذي أنشئ عملا بالقرار ٨٩/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، المعنون ”نحو عقد معاهدة بشأن الاتجار بالأسلحة: وضع معايير دولية موحدة لاستيراد الأسلحة التقليدية وتصديرها ونقلها“، قد بدأ مداولاته، ونحن ننتظر نتائج هذه المداولات.

إن الجهود التي تبذلها نيجيريا في هذه القضايا تنعكس في التزامها الصارم بالتعاون الدولي، فضلا عن تنفيذ اتفاقية الجماعة الاقتصادية لغرب أفريقيا بشأن الأسلحة الصغيرة، مع البلدان الأخرى في المنطقة دون الإقليمية للجماعة. وقمنا مع الدول الأعضاء في الجماعة بتحويل الوقف الاختياري إلى صك ملزم قانوناً. ونثق بأن دعم المجتمع الدولي لهذه الجهود سيظل قويا. فذلك من شأنه، في نهاية المطاف، أن يشكل بالنسبة لبلداننا تأييدا للطريق الذي اختار قادتنا السير عليه،

فضلا عن كونه إسهاما في إحلال السلام والأمن والاستقرار والتنمية في المنطقة.

واسمحوا لي أن أختتم بياني بالتأكيد على الحاجة إلى تعزيز التعاون الدولي والمساعدة وبناء القدرة. ونأمل أن يكون في مقدورنا الاعتماد، في هذا المجال، على شركائنا الدوليين في التنمية.

وأخيرا، نود أن نشكر مجلس الأمن وجنوب أفريقيا على عقد هذه الجلسة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثلة كازاخستان.

السيدة الزانوفا (كازاخستان) (تكلمت بالانكليزية): اسمحوا لي بداية أن أعرب عن امتناننا لكم، سيدي، على عقد هذه المناقشة الهامة بشأن مشكلة الأسلحة الصغيرة. وأود أن أشيد كذلك بالأمين العام بان كي مون على تقريره الوارد في الوثيقة A/2008/258، الذي يتضمن، وبصورة خاصة، توصيات لهذا المجلس يمكن، في نظرنا، أن تقوم بدور هام في التصدي لتكديس الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة الذي يؤدي إلى عدم الاستقرار والانتشار غير المشروع لها.

ويشاطر وفد بلدي على نحو كامل في القلق، القلق المُعبّر عنه في التقرير موضع النظر، إزاء الأثر السلبي للأسلحة الصغيرة على الأمن وحقوق الإنسان والتنمية الاجتماعية والاقتصادية، ولا سيما في مناطق الأزمات وفي حالات ما بعد الصراع. إن تكديس الأسلحة الصغيرة وتصنيعها والاتجار بها وتداولها على نحو غير مشروع يغذي الصراعات بين الدول فضلا عن الحروب الأهلية والإرهاب والجريمة المنظمة وحرب العصابات، مما يقوض استدامة السلام والأمن الدوليين.

وتعترف كازاخستان بالحاجة إلى وضع وثائق دولية ملزمة قانوناً لتنظيم إنتاج وتخزين ووسم وتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والسمسرة المرتبطة بها، فضلا عن تحقيق رصد فعال والتزام بالحظر الذي تفرضه الأمم المتحدة على الأسلحة.

وفي هذا السياق، ندعو إلى تعزيز وزيادة تطوير الآليات الدولية الخاصة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة مثل برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والخفيفة ومكافحته والقضاء عليه من جميع جوانبه والصك الدولي لتمكين الدول من تحديد وتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة في الوقت المناسب وبطريقة موثوقة وسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية وصك الأمم المتحدة الموحد للإبلاغ عن النفقات العسكرية. وحسبما أشار الأمين العام في تقريره، إن إعادة تنشيط تنسيق الأعمال الخاصة بالأسلحة الصغيرة يمكن أن يُحسّن التنسيق بخصوص هذه المسألة داخل منظومة الأمم المتحدة.

ويؤيد وفد كازاخستان مبادرة المملكة المتحدة بشأن المعايير العالمية في مجال نقل الأسلحة التقليدية ويرى أن الآليات الإضافية للمشاورات المتعددة الأطراف من شأنها أن تساعد على سد الفجوات من أجل التوصل إلى توافق في الآراء بين الدول الأعضاء.

ونعرب عن أملنا في أن تسهم هذه المناقشة المفتوحة في العمل المثمر للاجتماع الثالث الذي يُعقد مرة كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. ومن شأن تقديم التقارير الوطنية عن تنفيذ برنامج العمل في الموعد المحدد أن ييسر التحضيرات الفعالة للاجتماع الثالث الذي يعقد كل سنتين وعمليته.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثلة استراليا.

السيدة ليسون (استراليا) (تكلمت بالانكليزية): أشكركم، سيدي، على تنظيم مناقشة اليوم. وترحب استراليا بفرصة المشاركة، وتتقدم بالشكر والتهاني للأمين العام على تقريره الأخير عن الأسلحة الصغيرة. إنه يرمز إلى عودة هذه المسألة الهامة إلى مجلس الأمن للنظر فيها. واعترافا بأهمية وترابط جوانب تحديد الأسلحة والجوانب الإنسانية وبناء السلام والتنمية المتأصلة في هذه المسألة، نحث المجلس على مواصلة تقديم إسهام فعال في مكافحة الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه.

ونُدرك أنه لا يمكن للمجلس أن يعمل بمفرده في معالجة التهديد الذي تشكله الأسلحة الصغيرة. فمن الأهمية بمكان أن تواصل الدول الأعضاء العمل الفعال لتنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، بما في ذلك الصك الدولي لتمكين الدول من تحديد وتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة في الوقت المناسب.

واستراليا ملتزمة كذلك بالعمل مع الشركاء الإقليميين والمجتمع المدني لمعالجة التحدي الذي يشكله الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة في منطقة آسيا – المحيط الهادئ. وتسلم استراليا، كما ورد في تقرير الأمين العام، بأن التسرب من المخزونات الرسمية هو مصدر كبير للأسلحة غير المشروعة، فإنها اتخذت تدابير عملية لمساعدة دول المنطقة بناء على طلبها. وتقدم استراليا، من خلال برنامجها للتعاون في مجال الدفاع، المساعدة في قضايا مثل بناء المستودعات والمخازن وترميمها وتقديم الدعم للتدريب على صيانة الأسلحة النارية والمستودعات والمساءلة وتحديد فائض الأسلحة وتدميره. وتقوم كذلك بعمل مماثل لمساعدة قوات الشرطة الإقليمية.

إن التحديات التي تفرضها البيئات غير المستقرة والمعرضة للصراعات تسلط الضوء على الحاجة الملحة لقيام المجتمع الدولي بتحسين فعالية مساعدته في استعادة الوصول إلى العدالة والأمن. إن الصلة الوثيقة بين بناء السلام والتنمية وبيئة تمكين مأمونة صلة معترف بها ويجري تعزيزها باعتبارها إسهاماً رئيسياً في فعالية التعاون الإنمائي. ومع ذلك، كما أشار الأمين العام في تقريره، ”إن المؤشرات الكمية الرئيسية ... ينبغي تطويرها واستعمالها بصورة أساسية لوضع أهداف يمكن قياسها“ (A/2008/258، توصية ٢، ص ١٥) وذلك لتيسير تطوير المشروع وتقييمه بصورة فعالة.

وفي آذار/مارس، قدمت استراليا التمويل لنشاط قام به معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح لتيسير مماثلة الاحتياجات للموارد اللازمة لتنفيذ برنامج العمل المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة المحيط الهادئ تنفيذاً فعالاً. وسوف تقوم تلك الدراسة بتطوير آلية لمساعدة الدول على تحديد أولوياتها للمساعدة في مجال الأسلحة الصغيرة وإبلاغ الجهات المانحة المحتملة بهذه الأولويات. ونشجع الدول الأعضاء على الاستفادة من نتائج الدراسة عند نشرها في أواخر العام.

وتولي الحكومة الاسترالية أهمية كبرى لمنع الاتجار غير المشروع ليس في الأسلحة الصغيرة فحسب، وإنما في جميع الأسلحة التقليدية. ولذلك، نفخر بكوننا أحد الذين اشتركوا في صياغة قرار الجمعية العامة ٨٩/٦١، ”نحو عقد معاهدة بشأن الاتجار بالأسلحة“. وقد شجعتنا روح التعاون التي ظهرت في الاجتماع الأول لفريق الخبراء الحكوميين المعقود في شباط/فبراير، ونتوقع المزيد من التقدم عند النظر

في نطاق معاهدة الاتجار وإمكانيتها ومعاييرها في الاجتماعات اللاحقة في أيار/مايو و تموز/يوليه.

وترى استراليا أن بعض أنواع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تشكل تهديداً كبيراً إذا وقعت في أيدي جهات محظورة ولذا ينبغي أن تخضع لضوابط نقل محددة. وفي عام ٢٠٠٥، أعلنت استراليا مبادرة لمعالجة التهديد الذي تشكله نظم الدفاع البشري المحمولة للطيران المدني. وقد سعت مبادرتنا إلى تشجيع التنفيذ العملي للضوابط الموجودة لتصنيع نظم الدفاع الجوي المحمولة والمعدات والتدريب والتكنولوجيا المرتبطة بها وتخزينها ونقلها، لمنع تحويل هذه النظم بطريقة غير مشروعة إلى الإرهابيين والجماعات من غير الدول. وتُوجّت تلك الجهود بقرارات الجمعية العامة التي نسقتها استراليا في الأعوام ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥ و ٢٠٠٧. وسنواصل العمل بالتعاون مع جميع الدول الأعضاء المهتمة بالأمر في مختلف المنتديات للتصدي لهذا الجانب بالذات من الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة.

وأخيراً، تؤيد استراليا بقوة المبادرات الرامية إلى انعكاس هذا النهج العملي في مناقشاتنا الرسمية بشأن برنامج العمل. ونعرب عن ترحيبنا الشديد بالمقترحات التي طرحها الرئيس المعيّن للاجتماع التالي للدول الأطراف الذي يعقد كل سنتين، السفير تشيكوليس ممثل ليتوانيا، لإجراء مناقشات مركزة ومنظمة وتفصيلية وذات توجه يُركز على النتائج. كما نوافق على أن المواضيع المحددة لهذا الاجتماع ذاتها تمثل تركيزاً استراتيجياً على المجالات الرئيسية في برنامج العمل، من شأنه أن ييسر إجراء مناقشات مثمرة ومحددة الأهداف. ونتطلع إلى العمل عن كثب مع رئيس الاجتماع والميسرين وجميع الدول الأعضاء الأخرى على تحقيق نتائج عملية في شهر تموز/يوليه.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة بعد هذا لممثل سري لانكا.

السيد كارياواسام (سري لانكا) (تكلم بالانكليزية): أود أن أتوجه إليكم بالشكر، يا سيدي الرئيس، على عقد هذه المناقشة في هذا الموضوع الهام، الذي يستجدي اهتمام المجتمع الدولي بسبب تأثيره الذي لا يقتصر على السلام والأمن، بل يمتد أيضا إلى رفاه المجتمعات في عدة أجزاء من العالم. وفي تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة، الوارد في الوثيقة S/2008/258، تذكير صارخ بما تحدثه الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من تأثير ضار. وهو يتضمن معلومات قيّمة وعدّة توصيات جديرة بالإشادة.

وفي معظم الصراعات الدائرة في الوقت الراهن، كما جاء في التقرير، ينشب القتال بواسطة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بصورة أساسية. ورغم أن الأسلحة قد تكون صغيرة، فهي تحدث تدميرا شاملا من حيث الآثار التي تخلفها في كثير من أجزاء العالم. وهي الأسلحة المفضلة في عدة صراعات داخل الدول، ويستخدمها الإرهابيون والعصابات الإجرامية التي تجد سهولة في الحصول على تلك الأسلحة والذخائر المرتبطة بها.

وفي معظم الحالات، يؤثر العنف الجامح الذي يطلقه استعمال تلك الأسلحة من عقاله على المدنيين كذلك. وقد أصبح واضحا أن الانتشار غير المنضبط للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من الأسباب الرئيسية التي تولد الصراعات وتساعد على استمرارها، مما يؤدي إلى العنف الذي يؤثر على المدنيين. ونذكر أن أعضاء الأمم المتحدة، اعترافا منهم بهذه الحقيقة في عام ٢٠٠١، أصدروا بتوافق الآراء برنامج العمل المعني بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. غير أن ذلك البرنامج نفسه لم يُعرّف السبب الرئيسي الوحيد الدافع للصراعات والناشر للإرهاب في العالم كله. وهذا السبب هو الواقع المتمثل في توافر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بسهولة وإمكان حصول الجهات

الفاعلة من غير الدول عليها واقتنائها لها بصورة غير مشروعة.

ولم تولِ معظم المحافل الدولية بعد الاهتمام الكافي لتورط الجهات الفاعلة غير الحكومية، التي كثيراً ما تزدهر مستندة إلى قوة الرصاص في تسوية الأحقاد السياسية، بزعم النضال تحقيقا لمطامح سياسية. وعلى سبيل المثال، لم تعالج الأمم المتحدة لدى اعتمادها برنامج العمل في عام ٢٠٠١ مسألة الجهات الفاعلة غير الحكومية معالجة ملائمة. ولذلك رأى عدد كبير من الدول في مؤتمر استعراض برنامج العمل لعام ٢٠٠٦ فرصة لتعزيز البرنامج من خلال إبرام مزيد من الاتفاقات التي من شأنها توسيع نطاقه فيما يتعلق ببعض المسائل الهامة التي تركت دون حل في عام ٢٠٠١، مثل الإجراءات التي تتخذ ضد الجهات الفاعلة من غير الدول. ولكن من دواعي الأسف أن المؤتمر الاستعراضي لم يحرز تقدما في هذا الاتجاه، كما أنه لم يتمكن من الاتفاق على تدابير عالمية ملائمة لتنفيذ البرنامج بشكل كامل، ويرجع ذلك لمجرد التعنّت من جانب قلة تتحدى توافق الآراء العالمي الناشئ.

وهنا أيضا يتيح تقرير الأمين العام معلومات مفيدة تمكننا من تناول عدة مسائل يُمكن أن تساعد المجتمع الدولي على التعامل مع آفة تهريب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار فيها بشكل غير مشروع. ذلك أن هذه هي القضية الرئيسية في تحقيق النجاح في أي مسعى لمجابهة الآثار السلبية لانتشار الأسلحة الصغيرة والتخفيف من حدتها. فامتلاك الجهات الفاعلة من غير الدول للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بشكل غير قانوني هو مسألة مرتبطة بها لا يمكن إغفالها في أي مناقشة مجدية لهذه المسألة.

وتعاني سري لانكا، شأنها في ذلك شأن عدة بلدان أخرى في آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية، من العنف والإرهاب اللذين ترتكبهما إحدى الجهات الفاعلة من غير الدول باستعمال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخائر التي يتم الحصول عليها بشكل غير قانوني. وتثير هذه الجماعة الإرهابية الفوضى في بعض أجزاء البلد، وتستمر في حملتها للترويع دون هوادة بالرغم من جميع الجهود التي تبذلها الحكومة للتوصل إلى حل للصراع بالوسائل السلمية عن طريق الحوار والتراضي الديمقراطي. وقد أخفقت جميع هذه الجهود، بصفة رئيسية نتيجة لظاهرة التهريب والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، مما يجعل من السهل على تلك الجماعة الإرهابية المضلّلة أن تمعن في حملة العنف التي تشنها وأن تولي ثقتها لطلقات الرصاص بدلا من أن توليها لصناديق الاقتراع.

وفي هذا السياق، تشارك سري لانكا الأطراف المعنية الأخرى في مناشدة المجتمع الدولي أن يتخذ إجراءات عاجلة بجميع الوسائل المتاحة لوقف تدفق الأسلحة إلى أيدي الجهات الفاعلة من غير الدول كالجماعات الإرهابية التي لا تحترم المعايير والسلوكيات المتحضرة المقبولة دولياً. فالعنف الجامح والفظائع الإرهابية لا يمكن وقفهما ما لم يمكن وقف إمدادات هذه الأسلحة وسبل الحصول عليها فورا.

وينبغي ألا تكون حيازة الأسلحة والذخائر لأحد سوى الكيانات القانونية والدول المسؤولة أمام المجتمع الدولي عن سلوكها بموجب القانون الدولي ونظم المعاهدات التي تنظم السلوك الحميد وتحترم حقوق الإنسان والقانون الإنساني. لذلك من المهم ضمان ألا يؤثر أي تدبير تتخذه الأمم المتحدة ودولها الأعضاء لكبح جماح انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة على حقوق الدولة في الحصول على الأسلحة والاحتفاظ بها لكفالة أمان مواطنيها.

وفي هذا الصدد، بينما نثني على الأمين العام وعلى مكتب الممثل السامي لشؤون نزع السلاح لجهودهما المبذولة

حتى الآن، نحث جميع الدول على العمل، بالاشتراك مع الأمم المتحدة، من أجل التنفيذ الكامل لبرنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. غير أننا مقتنعون بأننا لكي نحدث فارقاً على أرض الواقع، من حيث منع الصراعات والعنف أو التخفيف منهما فضلا عن مكافحة الإرهاب، يلزم الاضطلاع بأعمال أكثر بكثير للقضاء على تهريب الأسلحة الصغيرة والاتجار بها على نحو غير مشروع من جانب الجهات الفاعلة من غير الدول. لذلك فقد حان الوقت لكي يوسع هذا المجلس والأمم المتحدة نطاق عملهما لمكافحة وقوع الأسلحة الصغيرة والذخائر في أيد غير مأمونة. وإذا أخفقنا، فإن العنف والإرهاب سيستمران في التأثير على عدة مناطق ومجتمعات ضعيفة في أنحاء العالم. وخيارنا بسيط. فإما أن نعمل عملاً مجديا الآن، وإما أن يظل الأمر على حاله على أن نتحمل نتائجه.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ملاوي.

السيد ماتينجي (ملاوي) (تكلم بالانكليزية): أود أن أبدأ بتهنئتكم، سيدي الرئيس، لرئاستكم مجلس الأمن لشهر نيسان/أبريل، وأن أشكركم على المبادرة بعقد هذه المناقشة وعلى إتاحتكم لي فرصة مخاطبة المجلس.

ونرحب بتقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة، الذي يسلط أضواء كافية على المشاكل المقترنة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

وقد شهدت ملاوي على مدى السنوات الأخيرة زيادة مفزعة في تدفق الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى داخل البلد من المناطق المنكوبة بالصراعات، وخاصة في أفريقيا. وقد دمر استعمال هذه الأسلحة، التي تجلب إلى ملاوي بطرق غير مشروعة، الأرواح وطرق العيش، وأدى إلى انعدام أمن الأشخاص والممتلكات وسبب الخوف والفزع بين الناس بطرق متنوعة. وفرض هذا بدوره تكاليف باهظة على الحكومة وعلى المجتمعات المحلية وعلى الأفراد، وكان له تأثير سلبي للغاية على التنمية الاقتصادية الاجتماعية والبشرية في البلد، وخاصة في المناطق الريفية، حيث تأثرت الأنشطة الاقتصادية تأثرا كبيرا جراء الجريمة المسلحة والعنف المسلح، وفقد عامة الناس في المجتمعات الريفية الممتلكات القيّمة والأرواح بفعل المجرمين المسلحين بالأسلحة الصغيرة أو الأسلحة الخفيفة. وكثيرون بُترت أطرافهم أو جُرحوا ففقدوا القدرة على أن يزاولوا بحرية أنشطتهم الاقتصادية دونما خوف من العنف المسلح.

التحرر من تهديد العنف حق أساسي من حقوق الإنسان وشرط مسبق لتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية والبشرية، ومحافظة الناس جميعا على كرامتهم ورفاههم. وفي ذلك الصدد اعترف رؤساء دولنا وحكوماتنا، في الوثيقة الختامية لاجتماع القمة العالمي عام ٢٠٠٥، بالصلة بين التنمية والسلام والأمن وحقوق الإنسان، وتأثير تلك الصلة على إنجاز الأهداف الإنمائية المتفق عليها على الصعيد الدولي، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية.

وتبعا لذلك، تهيب ملاوي بالمجتمع الدولي، بقيادة الأمم المتحدة، أن يكثف جهوده في المساعدة على تطهير البلدان الأفريقية من الأسلحة غير المشروعة، وعلى منع العنف المسلح، بقصد مساعدة أفريقيا على بلوغ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، في بيئة سلمية آمنة. وإن الأغلبية الساحقة من الأسلحة المستخدمة في ارتكاب العنف المسلح والصراع المسلح تأتي، في المقام الأول، من خارج أفريقيا. وأفريقيا لا يسعها بعد الآن أن تتحمل تكاليف الصراع المسلح أو السماح للصراع المسلح بأن يستمر في وقف نموها الاقتصادي أو أن يظل حجر عثرة أمام رخاء شعوبها.

لقد أوجزت رئيسة جمهورية ليبريا إلين جونسون - سرليف، في المقدمة التي كتبتها لورقة المعلومات ١٠٧ المعنونة: ''البلايين المفقودة في أفريقيا''، التي نشرتها مؤسسة أُكسفام وسيفروورلد - شبكة العمل الدولية المعنية بالأسلحة الصغيرة، والصادرة في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ - أوجزت الخسارة الهائلة في التنمية الناجمة عن العنف المسلح والصراع المسلح في أفريقيا بالعبارة التالية:

> ''هذه أموال لا يسع أفريقيا أن تتحمل ضياعها. المبالغ مذهلة: فالثمن الذي تدفعه أفريقيا يمكن أن يغطي تكاليف حل أزمة فيروس نقص المناعة البشرية ومرض الإيدز في أفريقيا، أو أن يوفر التعليم والمياه النقية والوقاية والعلاج من السل والملاريا. فآلاف المستشفيات والمدارس والطرق يمكن بناؤها، مما يؤثر تأثيرا إيجابيا على ملايين الناس. إن أبناء أفريقيا لا يعانون فحسب من الأهوال الفعلية للعنف، بل إن الصراع المسلح يقوض جهودهم للإفلات من براثن الفقر''.

وفي ذلك الصدد تعتبر ملاوي صنع الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير الخاضع للضوابط والإمداد بتلك الأسلحة تهديدا حقيقيا للسلام والأمن والتنمية. ولتلك الأسباب تبنت ملاوي إعلان جنيف بشأن العنف المسلح والتنمية، الذي صدر عن مؤتمر القمة الذي استضافته سويسرا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

يضاف إلى ذلك أننا ندعم أيضا جهود المجتمع الدولي الرامية إلى بناء نظام دولي فعال لفرض ضوابط على صنع ونقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخيرتها. وإننا نؤمن بأن غياب الضوابط على توفر الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يؤدي إلى الإخلال بسيادة القانون والديمقراطية وهياكل الدولة الشرعية.

وبناء على ذلك، ندعم الجهود الجاري بذلها صوب وضع معاهدة للأسلحة الصغيرة تستهدف إنهاء الصنع غير المشروع للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخيرتها والاتجار بها. ونؤمن بأن ذلك يشكل خطوة هامة صوب وضع معايير قياسية تخضع لها التجارة الدولية بالأسلحة التقليدية وتكفل ألا تنتقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى أيد مجرمة، وألا تستخدم في الأنشطة غير المشروعة. لذلك يحدونا الأمل أن تؤدي معاهدة الاتجار بالأسلحة إلى ضبط كل من العرض والطلب على الأسلحة التقليدية. وفي ذلك الصدد نهيب بالحكومات الأفريقية والبلدان المنتجة للأسلحة وسائر المجتمع الدولي أن يدعموا بحماس وقوة المناقشات الدولية للانتهاء من وضع معاهدة شديدة تنظم الاتجار بالأسلحة لكفالة أن تحظى أفريقيا بالحماية من العنف المسلح.

وريثما يتم ذلك، ندعم كل الجهود المبذولة لتنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

ختاما، نثني على لجنة بناء السلام على نهجها المتكامل لبناء السلام فيما بعد الصراع وعلى دورها المحوري في معالجة مشكلة العنف والصراع المسلح في أفريقيا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ليختنشتاين.

السيد فروملت (ليختنشتاين) (تكلم بالانكليزية): نرحب بتقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ونثني عليكم، سيدي، على تنظيم هذه المناقشة

المفتوحة الحسنة التوقيت والهامة. ونرجو أن تصبح استئنافا للدور القيادي للمجلس في هذا الموضوع.

التكاليف الاجتماعية – الاقتصادية الهائلة، المتكبدة بسبب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تعد إحدى العقبات الكبيرة أمام الجهود التي تبذلها بلدان كثيرة لبلوغ الأهداف الإنمائية للألفية، وتعتبر مضاعفاتها بالتالي واسعة النطاق جدا. فالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تستخدم على نطاق واسع في الصراعات فيما بين الدول وداخل الدولة الواحدة من قبل جيوش الحكومات والتنظيمات شبه العسكرية وقوات المتمردين. وحتى في الأوضاع القائمة خارج نطاق الصراعات المسلحة تُعتبر تلك الأسلحة الأداة المفضلة بيد جماعات الجريمة المنظمة والعصابات الإجرامية.

الأرقام الإحصائية غنية عن التعريف. الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة تقتل ما لا يقل عن ٣٠٠ ٠٠٠ شخص سنويا في حالات الصراع والحالات التي تخلو من الصراع على حد سواء، وتتسبب في ما يتراوح بين ٦٠ و ٩٠ في المائة من الوفيات المرتبطة مباشرة بالصراع. ويوجد قيد التداول ما يقرب من ٦٤٠ مليون قطعة سلاح من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، التي كثيرا ما تتحول من منطقة صراع إلى أخرى. كما تدخل إلى الأسواق ٨ ملايين قطعة سلاح جديدة كل سنة. ولئن كان جل الاهتمام موجها إلى أسلحة الدمار الشامل، فإن الأسلحة الفتاكة الأشد وطأة هي الأسلحة الصغيرة.

إن انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يمكن اعتباره عنقودا من المشاكل المترابطة التي تتراوح بين الاتجار غير المشروع بالأسلحة ونقلها وإنتاج الذخيرة والسمسرة. وإننا نؤمن بأن التشريعات المشددة للسمسرة المحلية شرط مسبق مطلوب للتعاون الدولي الفعال في ذلك المجال، وقد اعتمدنا ذلك التشريع في عام ١٩٩٩. لكن فرض ضوابط أشد ينبغي ألا يقتصر على أنشطة السمسرة؛ بل ينبغي أن يشمل أيضا النقل الفعلي للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتلك الضوابط على نقل الأسلحة ينبغي أن ترتكز على معايير نموذجية دولية تحرّم على وجه التحديد نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة إلى المستخدمين النهائيين الذين لا يحترمون حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. لذلك نساند كل الجهود المبذولة صوب وضع إطار عمل دولي لتوثيق شهادات المستخدم النهائي والتوفيق بينها وإخضاعها لمعايير نموذجية. وإن التحسينات في شهادات المستخدم النهائي لنظم الدفاع الجوي المحمولة يمكن أن تعتبر سابقة مهمة في هذا المضمار.

لقد كان اعتماد صك دولي بشأن دمغ وتعقب الأسلحة خطوة هامة صوب إنجاز نظام شامل في الكفاح العالمي ضد انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. لكن استخدام الصك الدولي الجديد الملزم سياسيا والخاص بتمكين الدول من تحديد وتعقب الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة بتوقيت مناسب وعلى نحو موثوق، ينبغي ألا يقتصر على الدول الأعضاء. فإذا أُدرج ضمن ولايات بعثات حفظ السلام المستقبلية فإنه يمكن أن يقلل بقدر كبير جدا من أعداد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المتوفرة في الصراعات وفي حالات ما بعد الصراع.

ومع أن صك التعقب الدولي يتضمن نصوصا بدمغ الأسلحة المنتجة حديثا والأسلحة الموجودة لدى الحكومات والأسلحة المستوردة، فإنه لا ينص على دمغ أو تعقب الذخيرة. وذلك النقص ينقض المقصد الرئيسي لبرنامج عمل الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، ألا وهو، مثلما تدل عليه تسميته، معالجة مسألة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه. لذلك نؤمن بأن مسألة الذخيرة يجب أيضا تناولها في

الوقت المناسب. وهنا، ينبغي أن تكون حراسة مستودعات الذخيرة وتدمير الأسلحة الفائضة من بين أولويات بعثات حفظ السلام وجزءا أوليا من أي مسعى لبناء السلام.

الصلة بين الأسلحة الصغيرة والعنف والافتقار إلى التنمية لا يمكن إنكارها. وعلاوة على ذلك، بلغت الخسائر الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية المباشرة وغير المباشرة مستويات هائلة. وإن وقف انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة سيمثل بالتالي مساهمة مهمة في إنجاز الأهداف الإنمائية للألفية.

وفي ذلك الصدد تؤيد ليختنشتاين المبادرات المتعددة الأطراف فيما وراء إطار عمل الأمم المتحدة، وتثني على الدول التي اعتمدت إعلان جنيف بشأن العنف المسلح والتنمية. وانطلاقا من إيماننا بأن فرض حظر فعال على الأسلحة يعتمد على إزالة الأسلحة من التداول داخل الدول الخاضعة للحظر، وأن مشكلة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لا يمكن حلها بتدابير الحد من الأسلحة وحدها، فإننا سنؤيد أيضا المبادرات المطروحة في ميدان نزع السلاح والتسريح وإعادة إدماج المقاتلين السابقين.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جامايكا.

السيد وولف (جامايكا) (تكلم بالانكليزية): يرحب وفد جامايكا بفرصة المشاركة في هذه المناقشة المفتوحة بشأن بند من جدول الأعمال له أهمية كبيرة لدى المجتمع الدولي. ونرى في هذه المناقشة فرصة لكي يجدد المجتمع الدولي تركيزه والتزامه فيما يتعلق بإنهاء الآثار الكارثية التي تسببها الأسلحة الصغيرة، ويستجمع الإرادة السياسية اللازمة لإقامة وتنفيذ التدابير المناسبة لكبح جماح الاتجار غير المشروع بهذه الأسلحة. وفي ذلك الخصوص، يرحب وفد بلادي بتقرير الأمين العام المقدم إلى هذه الهيئة والوارد في الوثيقة S/2008/258، المؤرخة ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٨.

وتعيد جامايكا تأكيد التزامها ببرنامج الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، وتواصل العمل تجاه التنفيذ الفعال لأحكامه من خلال تشريعنا المحلي. ومن أجل زيادة توطيد ذلك الموقف قمنا بالتصديق على الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، بما فيها بروتوكول الأمم المتحدة المعني بالأسلحة النارية.

وفي الوقت ذاته لا تزال جامايكا، مع ذلك، تشعر بالقلق بسبب عدم تحقيق تقدم تجاه كبح جماح الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي الحقيقة بينما نعترف باتخاذ خطوات قليلة في الاتجاه الصحيح فيما يتعلق بمجالات محددة من برنامج العمل، فإن وفد بلادي لا يزال يرى بقوة أننا إذا أردنا أن نحقق نتائج هامة ومستدامة في برنامج العمل، يجب أن يكون هناك أيضا تشديد كبير على مسألة الذخيرة.

وفي تقييمنا لتنفيذ برنامج العمل، نحن مقتنعون أيضا بأنه ينبغي أن يركز الجهد العالمي على الحاجة إلى دراسة كيفية جعل التنفيذ أكثر أهمية، بالنظر إلى أن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لا يزال سائدا بعد سبع سنوات من اعتماد برنامج العمل. وسيستلزم ذلك بالطبع النظر في اتخاذ نهج يشمل العمل والأنشطة الأوسع للأمم المتحدة. وفي ذلك الصدد، نتطلع إلى اجتماع الدول الثالث الذي يعقد كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل.

وكما أشير في تقرير الأمين العام فإن الانتشار غير المشروع للأسلحة الصغيرة ييسر ارتكاب مجموعة واسعة من انتهاكات حقوق الإنسان، تتصل بالقتل؛ والاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي؛ والاختطاف؛ والتعذيب؛ والاتجار بالأشخاص، بمن فيهم الأطفال. ونوافق تماما على

أنه عندما يصبح العنف المسلح الوسيلة الوحيدة لحل المظالم والنزاعات، يمكن في الواقع أن تضمحل الآليات القانونية وآليات حل النزاعات بالوسائل السلمية، وتفرض بالتالي صعوبات شديدة على النهوض بسيادة القانون وكفالة إقامة العدل. وفي هذا السيناريو، فإن الآثار المدمرة لاستعمال الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة تشعر بها على نحو أكثر الفئات الضعيفة في مجتمعاتنا، بمن فيها النساء والأطفال، وتتحدى في نهاية المطاف أولويات التنمية في الدول بالتسبب في تحويل الجهود التي تهدف إلى بلوغ الأهداف الإنمائية للألفية.

وفي الحقيقة ليس من المستغرب أن الدراسة الاستقصائية للأسلحة الصغيرة تفيدنا بأنه يتوفر قدر من المعلومات عن عدد الرؤوس الحربية النووية، ومخزونات الأسلحة الكيميائية، ونقل الأسلحة التقليدية الرئيسية أكثر مما يتوفر عن الأسلحة الصغيرة. لقد عجز المجتمع الدولي عن الرد على هذا الخطر المفزع، ولا سيما عندما تتعرض له البلدان النامية وحيثما يجري يوميا الإحساس على مستوى مذهل بالأثر الحقيقي لهذه الأسلحة، فيما يتعلق بالأنشطة الإجرامية والأنشطة المتصلة بالعصابات وأنشطة الاتجار بالمخدرات. وإذا أردنا أن نعكس ذلك الاتجاه، من المهم أن تتعاون جميع الدول الأعضاء وتشارك في أعمال مفيدة، تشمل تبادل المعلومات فيما بين سلطات إنفاذ القوانين، وتنفيذ هذه التدابير التي تؤدي إلى خفض الاتجار غير المشروع بما يقرب من ٨٧٥ مليون قطعة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة التي وردت تقارير عن وجودها حاليا في التداول على مستوى العالم.

ومنذ عام ٢٠٠١، حققت الجهود التي نبذلها في جامايكا، بمساعدة شركائنا، لخفض حجم البنادق والذخيرة غير المشروعة في شوارعنا، بعض النجاح. ويود وفد بلادي أن يغتنم هذه الفرصة لكي يعرب عن تقديرنا للمساعدة المقدمة إلى جامايكا على المستويين الثنائي والإقليمي، التي سمحت بتنفيذ برنامج العمل في مجالات من قبيل توفير التدريب للموظفين القانونيين وصناع السياسات وموظفي إنفاذ القوانين وموظفي الجمارك. كما نعرب عن امتناننا لمركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي على مساعدته على وضع برامج تدريب لموظفي إنفاذ القوانين. ونتطلع بالتأكيد للتعاون والدعم المستمرين في المجالات الأخرى، في سعينا لتنفيذ برنامج العمل تنفيذا شاملا.

وتكرر جامايكا بموجب ذلك دعوتها إلى المجتمع الدولي للعمل بتصميم وبثبات تجاه اعتماد صك ملزم قانونا لتمكين الدول من تحديد وتعقب الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة. وفي الوقت ذاته، ومع التغييرات المستمرة في الأنماط العالمية لتوريد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، هناك حاجة ماثلة إلى أن يدرس المجتمع الدولي مشكلة السمسرة غير المشروعة ويصل إلى اتفاق بشأنها – وهي حالة تمثل أكبر الخطر لتحويل هذه الأسلحة إلى الأسواق الخفية، وبالتالي وقوعها في أيدي غير مشروعة. وكما ذكر الأمين العام في الفقرة ١٤ من تقريره أنه ”قد أضحى من الغاية في الأهمية أن تسن البلدان قوانين وأنظمة فعالة لتنظيم هذا النطاق العريض من أنشطة سمسرة الأسلحة في الوقت الحاضر“. ويعرب وفد بلادي عن ترحيبه بالتوصية المهمة للغاية التي قدمها الأمين العام في الوقت المناسب، والتي تشدد على الحاجة إلى أن يشرع المجتمع الدولي في اتخاذ إجراء عاجل في هذا المجال الهام.

إن الصلة بين الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والذخيرة صلة لا انفصام لها. وتبعا لذلك، بينما نولي الأهمية الواجبة للأسلحة الصغيرة غير المشروعة، فإننا يجب أن نكون حازمين في التزامنا بتنظيم الانتشار غير المشروع للذخيرة. وهذا أحد الشواغل الرئيسية لجامايكا. إن بندقية بدون

ذخيرة مجرد آلة، وجهاز عديم الفائدة عمليا. لذلك فإن جميع الجهود المبذولة لكبح جماح الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة أو تنظيمها أو الحد من تدفقها يجب أن تصاحبها جهود مماثلة ومتعددة لكي تنظم بفعالية التدفق غير المشروع للذخيرة.

إن جامايكا، بوصفها عضوا في لجنة بناء السلام، تدرك تماما المهمة الشاقة التي تواجهها اللجنة في استعادة الاستقرار لحالات ما بعد انتهاء الصراع والحفاظ عليه. ولمسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة أهمية بالنسبة لأعمال اللجنة، حيث أن مستويات تداول الأسلحة بشكل غير قانوني في البلدان المعنية تكون في العادة أعلى في نهاية الصراع. وفي ذلك الصدد، نؤيد الرأي القائل بأن الإطار الاستراتيجي الذي وضعته اللجنة يمكن أن يستفيد من التنسيق مع الصكوك القائمة، مثل برنامج العمل وسجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية، وكذلك مع الأعمال التي تتم في منتديات أخرى لكبح جماح انتشار الأسلحة غير المشروعة. ويتطلع وفد جامايكا بالتأكيد إلى دعم الجهود المبذولة تحقيقا لذلك الهدف، في حين تواصل اللجنة تطوير الأدوات الضرورية للمساعدة على تيسير التعافي التام من الصراع وفي تحقيق التنمية المستدامة في جميع البلدان التي تواجه مثل هذه الحالات، ولا سيما البلدان المدرجة حاليا في جدول أعمال اللجنة.

أخيرا، تستعرض جامايكا حاليا التوصيات التي قدمها الأمين العام في تقريره عن الأسلحة الصغيرة، وستعرب عن آرائها في الاجتماع القادم لفترة السنتين وفي غيره من المنتديات المختصة.

وقبل أن أختتم بياني، أعتقد أنه ينبغي لجامايكا أن تعرب عن تقديرها لكم وثنائها، سيدي الرئيس، على قيادتكم القديرة للمجلس خلال هذا الشهر. ونتمنى لكم أطيب الأمنيات في الساعات القليلة الأخيرة من رئاستكم.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكركم جزيل الشكر. يبدو أن هذه الساعات تمتد أكثر فأكثر.

أعطي الكلمة الآن لممثل أوغندا.

السيد بوتاغيرا (أوغندا) (تكلم بالانكليزية): قبل كل شيء، أود أن أتقدم لكم بالشكر، سيدي الرئيس، على تنظيمكم هذه المناقشة، التي مكّنت الدول غير الأعضاء في مجلس الأمن من المشاركة.

في معظم أنحاء أفريقيا، بل في معظم أنحاء العالم، أصبحت البندقية السريعة الطلقات AK-47 ”الكلاشينكوف“ تشكل خطرا. إذ تدمر الأرواح وتقطع أسباب الرزق، ويترح الكثير من الناس إلى مخيمات اللاجئين والمشردين داخليا نتيجة استخدام ذلك السلاح. ويستخدمه رجال العصابات واللصوص والمتمردون.

وحتى في بعض البلدان المتقدمة النمو التي يكون فيها حمل السلاح حقا يكفله الدستور، أدت سهولة الحصول على الأسلحة الصغيرة إلى موت الكثيرين. وفي بعض المجتمعات، مثل مجتمع الكاراموجونغيين في شمال شرق أوغندا، يعتبر امتلاك الأسلحة النارية تدبيرا للحماية في المقام الأول ضد سارقي الماشية من الجماعات الأخرى. وقد استخدمت تلك الأسلحة أيضا في القيام بغارات للاستيلاء على الماشية. وتتسم كل السيناريوهات التي وصفتها بأنها تثير الجزع. ولا بد من عمل ما.

أولا، يجب معالجة الأسباب الجذرية لانتشار الأسلحة الصغيرة ووصولها إلى أياد غير شرعية. ويكون الفقر في بعض الأحيان في صميم هذه المسألة، ويجب وضع تدابير للقضاء على الفقر.

ثانيا، يجب تعزيز أجهزة القانون والنظام العام، عن طريق جملة أمور منها توفير المحاكم ووكالات إنفاذ القانون ذات الكفاءة، لتجنب الحاجة إلى الدفاع عن النفس.

ثالثا، يتعين وضع حوافز لتشجيع التخلي طواعية عن الأسلحة. وعلى سبيل المثال تضمنت هذه الحوافز، في منطقة كاراموجا في أوغندا، إقامة مؤسسات تجارية وتزويد المجتمعات بالمحاريث التي تجرها ثيران والبذور اللازمة للزراعة، فضلا عن اتخاذ تدابير مثل توفير المياه للرعاة لتمكينهم من أن يعيشوا حياة مستقرة. ووضعت حكومة أوغندا برنامجا يعرف باسم برنامج كاراموجا المتكامل لنزع السلاح والتنمية، يتضمن عددا من التدابير التي أشرت إليها. ونطلب إلى المجتمع الدولي دعم هذا البرنامج.

وماذا فعلته أوغندا بخلاف ذلك؟ وضعنا خطة عمل وطنية بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة اعتمدت في حزيران/يونيه ٢٠٠٤. وهي خطة خمسية السنوات تركز على المواضيع الاستراتيجية المتمثلة في المراقبة والتخفيض والمنع، وتضع إطارا للعمل على الصعيد الوطني. وأُجري، في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، تحليل وظيفي لخطة أوغندا بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، اضطلعت به مؤسسة خبرة استشارية بتكليف من المركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي والدول المتاخمة، بغية ترشيد أسلوب عمل الخطة الوطنية وتنسيق تنظيمها وهيكلها وتزويدها بالموظفين. وقد أصدر من قبل التقرير الذي يتضمن التحليل والذي يوجز التحديات المقبلة.

وكان الهدف الأساسي من وضع سياسة وطنية شاملة هو علاج كامل مجموعة المسائل المتصلة بالأسلحة الخفيفة والأسلحة الصغيرة، وتوفير أساس لاستعراض التشريعات والنظم والإجراءات الإدارية الوطنية الناظمة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وبدأت منذ ذلك الحين لجنة قانونية للصياغة، تتكون من خبراء قانونيين، في صياغة مشروع القانون والسياسة الذي سيقدم عقب الانتهاء من إعداده إلى وزير الداخلية لتقديمه إلى الحكومة. وعلى أساس تلك السياسة، سيجري استعراض قانون الأسلحة النارية وغيره من القوانين ذات الصلة.

وأنتقل الآن إلى مسألة إدارة المخزونات، التي تتضمن وسم وجمع وتدمير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة والفائضة والبالية وغير الصالحة للاستعمال. ويبقى من واجب الدول الأطراف في إعلان نيروبي وبروتوكول نيروبي في المنطقة وسم أسلحتها قبل نهاية كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. ولقد بدأت قوة الشرطة الأوغندية وقوات الدفاع الشعبية الأوغندية في وسم أسلحتها تحت مراقبة الدولة، بما في ذلك الأسلحة المملوكة لمدنيين يحملون تراخيص بذلك.

وتم في أيار/مايو وحزيران/يونيه ٢٠٠٦ تنسيق عملية تدمير رئيسية في إطار الخطة الوطنية، صُهر فيها ما يزيد على ٥٧ ٠٠٠ قطعة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في مصنع ”ستيل رولينغ ميلز“ في المدينة المعروفة باسم ”جينجا“. وأشير إلى هذه العملية على أنها أكبر جهد منفرد لتدمير الأسلحة الصغيرة في أفريقيا. وتم الاضطلاع بجولة ثانية من تدمير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٧، وبحلول تشرين الثاني/نوفمبر من تلك السنة دُمر ما يزيد على ٢٣٧ طنا من هذه الأسلحة. وفي كل هذه الجهود، قُدم دعم مالي ولوجستي من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ووزارة الخارجية الأمريكية، وقدمت ”سيفرورلد“ المساعدة التقنية.

وأود قبل أن أختتم كلمتي أن أعرض على المجلس معلومة تثير القلق. لقد ورد في بعض وسائط الإعلام الدولية أن هناك دليلا موثوقا به على أن بعض حفظة السلام في بعثة

الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية في الجزء الشرقي من جمهورية الكونغو الديمقراطية يقدمون الأسلحة إلى الميليشيات مقابل الذهب والعاج. وتضم تلك الميليشيات المجموعة المتمردة الأوغندية سيئة السمعة المعروفة باسم القوات الديمقراطية المتحالفة. ومن الجلي أن هذا يثير قلق أوغندا. وينبغي إجراء تحقيق شامل ودقيق بشأنه. ونطلب أيضا من بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية اتخاذ إجراء قوي لنزع سلاح جميع القوات السلبية على أرض جمهورية الكونغو الديمقراطية، التي تشكل تهديدا للسلام والاستقرار في البلدان المجاورة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل أوروغواي.

السيد ألفاريز (أوروغواي) (تكلم بالإسبانية): أود، بادئ ذي بدء، أن أشكركم، سيدي الرئيس، على مبادرتكم بعقد مناقشة مفتوحة، كما فعل وفد جنوب أفريقيا في مناسبات سابقة. ونحن، كما ذكر وفد أوروغواي في آخر مناقشة مفتوحة لمجلس الأمن بشأن هذا البند (انظر S/PV.5390)، في آذار/مارس ٢٠٠٦، نشجع على عقد هذه المناقشات، لأنها إحدى الآليات الرئيسية المتاحة للمجلس لتحسين تفاعله مع الجمعية العامة والأجهزة الأخرى في المنظومة.

غير أننا ما زلنا نأسف لأن البند المتعلق بأساليب عمل مجلس الأمن قد أُرجئ، نوعا ما، وتم ربطه على نحو غير منصف بحل مسألة زيادة أعضاء مجلس الأمن التي هي أكثر تعقيدا من الناحية السياسية. وحال ذلك بشكل ما دون أن نواصل، عن طريق شتى الآليات، تنفيذ تحسين أساليب عمل المجلس بطريقة واضحة محددة.

ويلاحظ وفد أوروغواي أن تقرير الأمين العام (S/2008/258) يستكمل المعلومات المتصلة بالأسلحة الصغيرة من جميع جوانبها ويلخصها، وينبه المجتمع الدولي بكامله مرة أخرى إلى الآثار الضارة للأسلحة الصغيرة غير المشروعة على الأمن، وحقوق الإنسان، والتنمية الاجتماعية والاقتصادية للدول. وتوافق أوروغواي تماما على أن دراسة ظاهرة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة لا تقتصر على المسائل الأمنية، وإنما تتضمن أيضا مواضيع أخرى أعم تتصل بحقوق الإنسان والتنمية.

ولا تزال الأسلحة الصغيرة، كما هو وارد في تقرير الأمين العام، هي الأسلحة التي تستخدم أكثر من غيرها في الصراعات، ولا سيما في النزاعات الجارية حاليا وتلك التي لا يزال مجلس الأمن ينظر فيها. ومرة أخرى، يلاحظ مع القلق أن غالبية هذه الأسلحة موجودة في أيدي المدنيين بكميات أكبر من تلك المتاحة للجيوش، والشرطة، والمجموعات المسلحة الوطنية. ولهذا ترى حكومة أوروغواي أن إحدى المشاكل الرئيسية التي يتعين على المجتمع الدولي مواجهتها هي إمكانية حصول السكان المدنيين على هذه الأسلحة.

وما فتئت حكومة أوروغواي تبذل جهودا كبيرة لمواءمة تشريعاتها وسياساتها مع الصكوك الدولية والإقليمية المتعلقة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وتوجد لدى أوروغواي حاليا مجموعة من القوانين والمعايير والإجراءات الإدارية المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في مجالات مثل الإنتاج والتصدير والاستيراد والمرور العابر وإعادة النقل. كما أن أوروغواي طرف في جميع الصكوك الدولية في هذا المجال، والتي أشار إليها الأمين العام في تقريره.

وفيما يتعلق بآخر الخطوات المتخذة في بلدي، يمكنني أن أشير إلى أن أوروغواي، بموجب القانون ١٨٢٣٣ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، صادقت على بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخيرتها والاتجار بها بصورة غير مشروعة. إن ذلك الصك، وهو بروتوكول مكمل لاتفاقية

الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية – اتفاقية باليرمو – يكرس التزامات بوضع معايير للوسم من أجل تحديد وتعقب الأسلحة النارية.

وامتثالا للبروتوكول، وافقت وزارة الداخلية في أوروغواي، في عام ٢٠٠٧، على منشور يقضي بوسم جميع الأسلحة النارية والذخيرة المستوردة في البلد، بالإضافة إلى الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المتجهة لاستعمال القوات المسلحة والشرطة الوطنية وغيرها من المؤسسات الرسمية المرخص لها. ووفقا لمركز بيانات الشرطة الدولية، لا توجد في أوروغواي تجارة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ولا يوجد حاليا في أوروغواي أي صناع للأسلحة النارية.

ومع ذلك، بدأت حكومة أوروغواي حملات لتدمير الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المسجلة بصورة سليمة، والتي صودرت بعد تعقبها والتحقق من كونها ذات صلة بأنشطة غير مشروعة. وبالتالي، قامت أوروغواي في الفترة من ١٩٩٨ إلى ٢٠٠٨، من خلال هيئاتها المختصة، وبالتعاون الوثيق مع الأمم المتحدة، بتدمير أكثر من ٣٥ ٠٠٠ قطعة سلاح غير مشروع.

ويود وفد أوروغواي أن يعرب عن تأييده لتوصيات الأمين العام، وخاصة تلك الداعية إلى التطبيق غير المشروط لجميع قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالجزاءات، بما في ذلك التي تفرض الحظر على الأسلحة، من أجل المراقبة الفعالة لانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في حالات الصراع.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ليسوتو.

السيد مايما (ليسوتو) (تكلم بالانكليزية): اسمحوا لي بادئ ذي بدء أن أعرب عن سعادتي بالمشاركة في هذه المناقشة المفتوحة بشأن موضوع الأسلحة الصغيرة في ظل رئاستكم، سيدي. ونتطلع إلى التوصل إلى نتائج ناجحة ومثمرة لهذه المناقشة تحت قيادتكم المقتدرة. وأود كذلك، أن أشكر من خلالكم السيدة هانيلور هوب، على عرضها الثري بالمعلومات والتفصيلي لتقرير الأمين العام.

ويعتبر وفد بلدي هذه المناقشة فرصة ذهبية لمجلس الأمن لكي يكمل عمل الجمعية العامة الرامي إلى مواجهة الأسلحة الصغيرة غير المشروعة. ويسعدنا أن تأتي هذه المناقشة عشية الاجتماع الثالث للدول الذي يعقد مرة كل سنتين لاستعراض برنامج العمل لعام ٢٠٠١ لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. وسيركز الاجتماع، في جملة أمور أخرى، على السمسرة غير المشروعة، وإدارة وتدمير مخزونات الذخيرة، بالإضافة إلى الصك الدولي للتعقب. وفي رأينا، أن بعض الملاحظات الواردة في تقرير الأمين العام بشأن هذه المسائل ذات الصلة، وتحليله للصكوك المتعددة الأطراف ذات الصلة، يقدم للدول الأعضاء مادة للتفكير أثناء التحضير للاجتماع الثالث الذي يعقد مرة كل سنتين.

والحقيقة التي لا خلاف عليها أن التكديس المفرط والانتشار المنفلت للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يشكلان تهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين، وحقوق الإنسان، وللتنمية الاجتماعية في العديد من البلدان. ومن الحقائق الثابتة أيضا أن أفريقيا – القارة التي ما زالت غارقة في موجة الصراعات المسلحة الداخلية – تسبب لها تلك الأسلحة التي يسهل الحصول عليها معاناة إنسانية لا توصف. وهناك علاقة وثيقة ومسلّم بها بين نقل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار بها من جهة، والإرهاب والجريمة المنظمة، من جهة أخرى.

ومع ذلك، ما زلنا نفتقر إلى الأرقام الدقيقة لأعداد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة المتداولة حاليا على

الصعيد العالمي، كما يشير إلى ذلك تقرير الأمين العام. إننا نتفق مع الرأي المعرب عنه في تقرير الأمين العام بأن تدابير الحظر على السلاح التي يفرضها مجلس الأمن، إذا ما تم تنفيذها كاملة من جانب الدول، من شأنها أن يكون لها أثر مخل على تداول الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة. ولذا نحث المجلس، بوصفه طرفا فاعلا في مكافحة النقل غير المشروع للأسلحة الصغيرة، أن يواصل العمل على تحسين إنفاذ الحظر على السلاح.

ونحن نرى بصفة عامة أن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ما زال يتعين عليها أن تتسلح بالإرادة السياسية لكي تتمكن من التصدي الفعال للاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة من جميع جوانبه. ومنذ عام ٢٠٠١، ما زال برنامج العمل يشكل المرجعية الرئيسية لتنظيم عمل الأمم المتحدة في هذا المجال، ونود أن نكرر التأكيد على التزامنا الراسخ بتنفيذه الكامل. ولكننا ما زلنا نواجه حقيقة أن تنفيذه يمثل تحديا كبيرا بالنسبة لتلك البلدان، مثل ليسوتو، التي تملك الإرادة السياسية ولكنها لا تملك الموارد الكافية، ومن هنا مناشدتنا المتكررة من أجل المساعدة التقنية والمالية إلى الدول المحتاجة، لتمكينها من تنفيذ أحكام برنامج العمل.

وما برحت ليسوتو ملتزمة بالجهود الإقليمية والعالمية الرامية إلى التصدي للمشاكل المتعلقة بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة. وبالتالي، نحن ملتزمون بالتنفيذ الكامل للصكوك التي تكون ليسوتو طرفا فيها: بروتوكول الجماعة الإنمائية للجنوب الأفريقي لعام ٢٠٠١ لمراقبة الأسلحة النارية والذخيرة والمواد الأخرى ذات الصلة؛ واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية وبروتوكولها المكمل لمكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها وذخيرتها والاتجار بها بصورة غير مشروعة. كما تؤيد ليسوتو بالكامل إعلان باماكو بشأن الموقف الأفريقي المشترك لمنظمة الوحدة الأفريقية المتعلق بانتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وتداولها والاتجار بها بصورة غير مشروعة.

وقد قطعت حكومة ليسوتو أشواطا هامة في الميدان فيما يتعلق بتخفيض عدد الأسلحة الصغيرة في حوزة المؤسسات الرسمية، بالإضافة إلى جمع وتدمير الأسلحة الصغيرة غير المشروعة. وفي هذا الصدد، نعرب عن امتناننا لشركائنا على مساعداتهم.

وفي الختام، نحييكم، سيدي الرئيس، على قيادتكم المقتدرة أثناء رئاستكم التي تنتهي اليوم.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل كولومبيا.

السيد مونتايو (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية): بادئ ذي بدء، اسمحوا لي، سيدي الرئيس، أن أهنئكم بالنيابة عن وفد بلدي بعملكم في رئاسة مجلس الأمن خلال شهر نيسان/أبريل وأن أشكركم على عقد هذه المناقشة. كما نود أن نعرب عن امتناننا للسيدة هانيلور هوب على عرضها في بداية الجلسة، وأن نشكر الأمين العام على إعداد التقرير الذي شكل أساسا لهذه المناقشة.

وبعد سبع سنوات منذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة بشأن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وبعد تسع سنوات تقريبا على مناقشة مجلس الأمن الأولى لهذه المسألة، فإن تحويل الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة للاتجار غير المشروع، ما زال يشكل تهديدا للسلم والأمن. وما زالت آثاره المدمرة مستمرة.

ووفقا للدراسة الاستقصائية للأسلحة الصغيرة لعام ٢٠٠٧، فإن أكثر من ٨٧٥ مليون قطعة من الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يجري تداولها حاليا. وتفيد التقديرات أن ثمانية ملايين سلاح من هذا النوع يصل إلى الأسواق سنويا. وكانت النتائج بالنسبة للخسائر في الأرواح

أسوأ مما سببه السلاح النووي. إن الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، في ضوء المخزونات القائمة، هي في حقيقة الأمر أسلحة دمار شامل. ومع ذلك، كان مستوى الالتزام بالتصدي للاتجار غير المشروع بها أقل كثيرا مما تم تكريسه لمشكلة الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية. والمطلوب مزيد من الحسم في العمل والمضي قدما صوب وضع صكوك عالمية وملزمة قانونا تعالج هذه الظاهرة بفعالية.

وفي الوقت نفسه، لا بد من استخدام كل الأدوات المتاحة للمجتمع الدولي، الذي يحتاج إلى الإرادة والعزيمة كي ينفذ على النحو الأوفى التشريعات والصكوك الدولية القائمة بشأن هذه المسألة. ومن هذه الصكوك برنامج الأمم المتحدة لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه. فهو يقدم توصيات محددة من أجل إحراز تقدم بصدد مكافحة هذه الآفة. ونحن على ثقة من أن اجتماع الدول الذي يعقد مرة كل سنتين، والمقرر عقده في شهر تموز/يوليه في إطار برنامج العمل، سيؤدي إلى إحراز تقدم كبير ويحقق نتائج ملموسة. وسوف نعمل بلا كلل من أجل تحقيق هذه الغاية. ويهيئ هذا الاجتماع الذي يعقد مرة كل سنتين الفرصة من أجل تعزيز برنامج العمل والترويج لتنفيذه على النحو الصحيح على الصُعُد العالمي والإقليمي والوطني.

ويشرّف كولومبيا أن تشغل منصب نائب رئيس الاجتماع وسوف تيسّر الجزء المتعلق بالتعاون والمساعدة الدولية. وإضافة إلى ذلك، تستضيف كولومبيا اجتماع دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي الرامي إلى تحديد موقف إقليمي استعدادا للاجتماع الذي يعقد مرة كل سنتين. ويتعين على جميع الدول أن تتعهد بدعم هذه العملية. وفي هذا السياق، يتسم تعريف التعاون الدولي وتدابير المساعدة الدولية، بأهمية خاصة. ولا بد من إيلاء الأولوية لمسائل مثل بناء القدرة الوطنية، وتدريب ضباط الشرطة والجمارك، وتبادل المعلومات على جناح السرعة وفي توقيت جيد، وتقديم الدعم لحملات الوقاية.

ويتضمن تقرير الأمين العام المقدم إلى المجلس اليوم شتى التوصيات ذات الصلة التي تضع مسألة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة، فضلا عن الإجراءات التي لا بد من اتخاذها لمعالجة هذه المشكلة، في المنظور الصحيح.

ويوافق وفدي على التركيز المنصبّ على التوصية الأولى بشأن ضرورة أن تُعزز الدول جهودها الرامية إلى جمع البيانات المتعلقة بالأسلحة الصغيرة والذخيرة وحفظها وتبادلها. وثمة أهمية حاسمة لشفافية الحكومات في هذا المجال بغية سد الفجوات في تنفيذ الصكوك الدولية الحالية. وفي هذا الصدد، لا بد من معالجة مسألة الذخيرة بوصفها عنصرا لا يمكن فصله عن مشكلة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وسوف يصبح أي جهد بشأن تلك المشكلة غير قابل للتنفيذ إذا لم تخضع إمدادات الذخيرة لمراقبة فعالة.

ويعد وضع مؤشرات كمية في مجال الأسلحة الصغيرة، المشار إليه في التوصية الثانية، خطوة إلى الأمام في الاتجاه الصحيح. وينبغي قصر هذه المؤشرات حصريا على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وإعداد عمليات الجرد الأساسي لمخزونات الأسلحة يسمح بإجراء تقييم حقيقي ويمكن الاعتماد عليه لحجم المشكلة. ومن جهة أخرى، فإن الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يمكن أن يكون مرتبطا بعوامل أخرى مثل الأمن والعنف والجريمة والتجارة وحقوق الإنسان وحتى بالتنمية، في جملة أمور، حسبما أُشير في التوصية الثالثة الواردة في التقرير. وبالرغم من ذلك، فإن وجود مثل هذا الطيف العريض من العوامل ينبغي ألا يصرف أنظارنا عن اتخاذ إجراءات ملموسة لا بد من اتخاذها لعلاج هذه الظاهرة – وبعبارة أخرى،

التدابير المحددة التي لا بد من اتخاذها لمراقبة الاتجار بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة.

ومن المفيد أيضا أن نفهم بتعمق أكبر نطاق التوصية الواردة في التقرير بشأن موضوع التعاون بين لجنة بناء السلام، ومكتب شؤون نزع السلاح والممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراع المسلح. فلم يرد في التوصية شرح لأهداف ذلك التعاون أو مجالاته.

والمسألة قيد المناقشة تكتسي أهمية خاصة بالنسبة لكولومبيا. لقد عانى بلدي أكثر مما عانى معظم البلدان من عواقب الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. بيد أنه ليس من الملائم تصوير المشكلة كما لو كانت بعض البلدان ضحية أكثر من غيرها. ولن يندرج ذلك في إطار الروح البناءة المتمثلة في الإجراءات المشتركة التي تتصف منظمتنا باتخاذها. وتتحمل جميع الدول المسؤولية عن التصدي لهذا الاتجار غير المشروع. وتدعو الحاجة إلى التزام جماعي وتعاون حقيقي، بما في ذلك التعاون على الصعيدين الإقليمي والدولي لمواجهتها.

وإصدار المجلس إشارة سياسية واضحة وحازمة بشأن مختلف جوانب الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة يتسق مع الحاجة إلى تقديم دعم حاسم للمهام التي تضطلع بها الجمعية العامة وتعزيز التفاعل بين هيئتينا في إطار ولاية كل منهما. وسيكون ذلك أيضا مساهمة إيجابية في الدور الرئيسي الذي يقع على عاتق الدول بصدد مكافحة هذا الاتجار غير المشروع، في إطار المسؤولية المشتركة. ومن خلال هذا النهج وحده، يمكن تطوير آليات التعاون والمساعدة الدولية على نحو أكثر فعالية وتطوير إجراءات أكثر دينامية لتخليص العالم من هذه الآفة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل الجمهورية العربية السورية.

السيد حلاق (الجمهورية العربية السورية): السيد الرئيس، يسعدني أن أتقدم إليكم بخالص التهنئة على ترؤسكم المميز لمجلس الأمن خلال هذا الشهر. ونشكركم على عقد هذا النقاش الهام بشأن الأسلحة الصغيرة.

لقد قدم تقرير الأمين العام عن الأسلحة الصغيرة إحاطة هامة بشأن مختلف الجوانب المتعلقة بمشكلة الأسلحة الصغيرة في العالم، كما تناول الصكوك المتعلقة بكبح جماح انتشار الأسلحة الصغيرة، بما في ذلك برنامج منع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. وفي هذا الصدد يدعو وفد بلادي إلى الالتزام الكامل والتنفيذ الأمثل لبرنامج عمل الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة. ويرى العمل على التمسك بهذا الصك الهام وتوفير الدعم الدولي الكامل له من خلال إنجاح الدورة الثالثة لاجتماع الدول الذي يعقد مرة كل عامين لمتابعة تنفيذ البرنامج والمقرر عقده في شهر تموز/يوليه المقبل.

لقد قدمت بلادي تقريرها عن برنامج الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة إلى مؤتمر المراجعة الذي عقد في نيويورك في عام ٢٠٠٦، حيث أكدنا فيه حرصنا وتعاوننا مع المجتمع الدولي ممثلا بحكوماته والمؤسسات غير الحكومية والمجتمع المدني على محاربة آفة الانتشار غير المضبوط للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار بها والسمسرة غير المشروعة. وتقدر بلادي خطورة ما يسببه وجود هذه الأسلحة بيد العصابات والإرهابيين على المجتمعات الإنسانية من كل الجوانب. إن بلادي، سورية، دولة غير منتجة للأسلحة، وهي بحاجة إليها لغرض الدفاع عن النفس وتحرير أراضيها المحتلة في الجولان، ومن حقها الحصول على كل ما تحتاج إليه من أسلحة دفاعية لهذه الأسباب.

لقد أشار تقرير الأمين العام إلى تمركز شركات الإنتاج الكبيرة للأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في نحو ٣٠ بلدا، حيث يتم إنتاج حوالي ٨ ملايين قطعة من هذه الأسلحة سنويا. ومن الجدير بالذكر، أن تقرير معهد أبحاث السلام الدولي الصادر في ستكهولم الذي يعنى بمسائل التسلح ونزع السلاح قد أشار في طبعته الصادرة في عام ٢٠٠٦ إلى أن شركات إنتاج الأسلحة الإسرائيلية الأربعة الرئيسية قد صدّرت في العام المذكور ما قيمته ٣,٥ مليار دولار من الأسلحة.

إن أهم معيار لإضفاء المصداقية على التدابير العملية لبناء الثقة في ميدان الأسلحة التقليدية يكمن في حل الصراعات المسلحة حلا عادلا بعيدا عن أجندات سياسية خفية مشبوهة لبعض الدول المصدرة للأسلحة التقليدية، ومن بينها إسرائيل التي دأبت على التهرب من استحقاقات السلام العادل والشامل في منطقتنا، بما يكفل انسحابها من جميع الأراضي العربية المحتلة إلى حدود الرابع من حزيران/يونيه ١٩٦٧ وفقا لمرجعيات السلام المعروفة لدى مجلس الأمن.

وتكاد الحالة في الشرق الأوسط أن تكون أهم مثال يضرب في هذا الصدد. فالاحتلال الإسرائيلي للأراضي العربية يحظى بدعم مباشر من بعض الدول الكبرى المصدّرة للأسلحة التقليدية، بل إن هذه الدول تقوم بمشاريع مشتركة مع الصناعات العسكرية الإسرائيلية لتطوير تكنولوجيا صناعة الأسلحة الإسرائيلية، وفتح أسواق تصديرية لها إلى دول أخرى. وهذا الأمر، بحد ذاته، يشجع إسرائيل على عدم تلقف يد السلام العربية الممدودة إليها، وعلى استمرار احتلالها للأراضي العربية، وتصعيدها لأجواء التوتر في المنطقة.

لقد اعتمدت إسرائيل، طوال عقود من الزمن، على ما تسميه بدبلوماسية السلاح. وهو أمر عبر عنه بشكل واضح كبير المنسقين الاقتصاديين في الحكومة الإسرائيلية، ياكوف ميريدور، في عام ١٩٨١ عندما قال ”سنقول للأمريكيين: لا تنافسونا في جنوب أفريقيا، ولا تنافسونا في منطقة الكاريبي، أو في أي بلد آخر لا تستطيعون فيه أن تنشطوا بشكل علني. دعونا نقوم بذلك نيابة عنكم. يمكنكم بيع الذخيرة والعتاد عبر وسيط، وإسرائيل ستكون وسيطكم“.

ختاما، سيدي الرئيس، من الواضح أن أقوال المندوب الإسرائيلي أمام هذا المجلس الموقر لا تنطبق على أفعال إسرائيل. فانخراط إسرائيل المثبت دوليا في تجارة الأسلحة غير المشروعة في العالم يشجع ظاهرة الإرهاب الدولي ويحمي عصابات المخدرات والحركات الانفصالية في العالم، كما يحول دون نجاح الجهود الدولية المبذولة في هذا المضمار.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيد دانيال برنس، رئيس فرع الأسلحة التقليدية التابع لمكتب شؤون نزع السلاح، للرد على التعليقات التي تم الإدلاء بها.

السيد برنس (تكلم بالانكليزية): إن الأمانة العامة تشعر بالتشجيع من المناقشة الغنية والبنّاءة التي تعقد اليوم ومن التزام المجلس باتخاذ إجراء إضافي في مجال الأسلحة الصغيرة. لقد تم إبراز أهمية المسألة مرة أخرى بالنشرة الإخبارية التي أصدرها من فوره برنامج الأغذية العالمي وورد فيها أنه تم في دار فور، عام ٢٠٠٨ وحده، اختطاف ٦٠ شاحنة تابعة للبرنامج، ٣٩ شاحنة منها ما زالت مفقودة – وأكثر الأمور المروعة هو أن هناك ٢٦ سائقا لا يُعرف مصيرهم. والأسلحة الصغيرة تضطلع دائما بدور محوري بوصفها عوامل تمكين لأعمال العنف تلك.

وبغية متابعة توصيات الأمين العام، سيكون من الأهمية بمكان أن يواصل الجميع إيلاء اهتمام وثيق لهذه

المسألة. وتتحمل الدول الأعضاء المسؤولية عما إذا كانت تريد، على سبيل المثال، أن تنشئ فريقا عاملا مخصصا لدراسة تلك التوصيات، على النحو الذي تم اقتراحه صباح هذا اليوم، أو أن تتفق على إصدار بيان رئاسي، أو أن تتخذ إجراء آخر. والمناقشة تظهر بجلاء أهمية الاستمرار في إدراج الحالة المتعلقة بالأسلحة الصغيرة في جميع المناقشات الأخرى تقريبا التي يعقدها المجلس.

إن الأمانة العامة، من جانبها، ستعمل بفعالية بشأن اتخاذ تدابير متكاملة ومنسقة لكبح التراكم المفرط للأسلحة الصغيرة وتوافرها للجميع.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): لا يوجد متكلمون آخرون في قائمتي. بذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٣٠